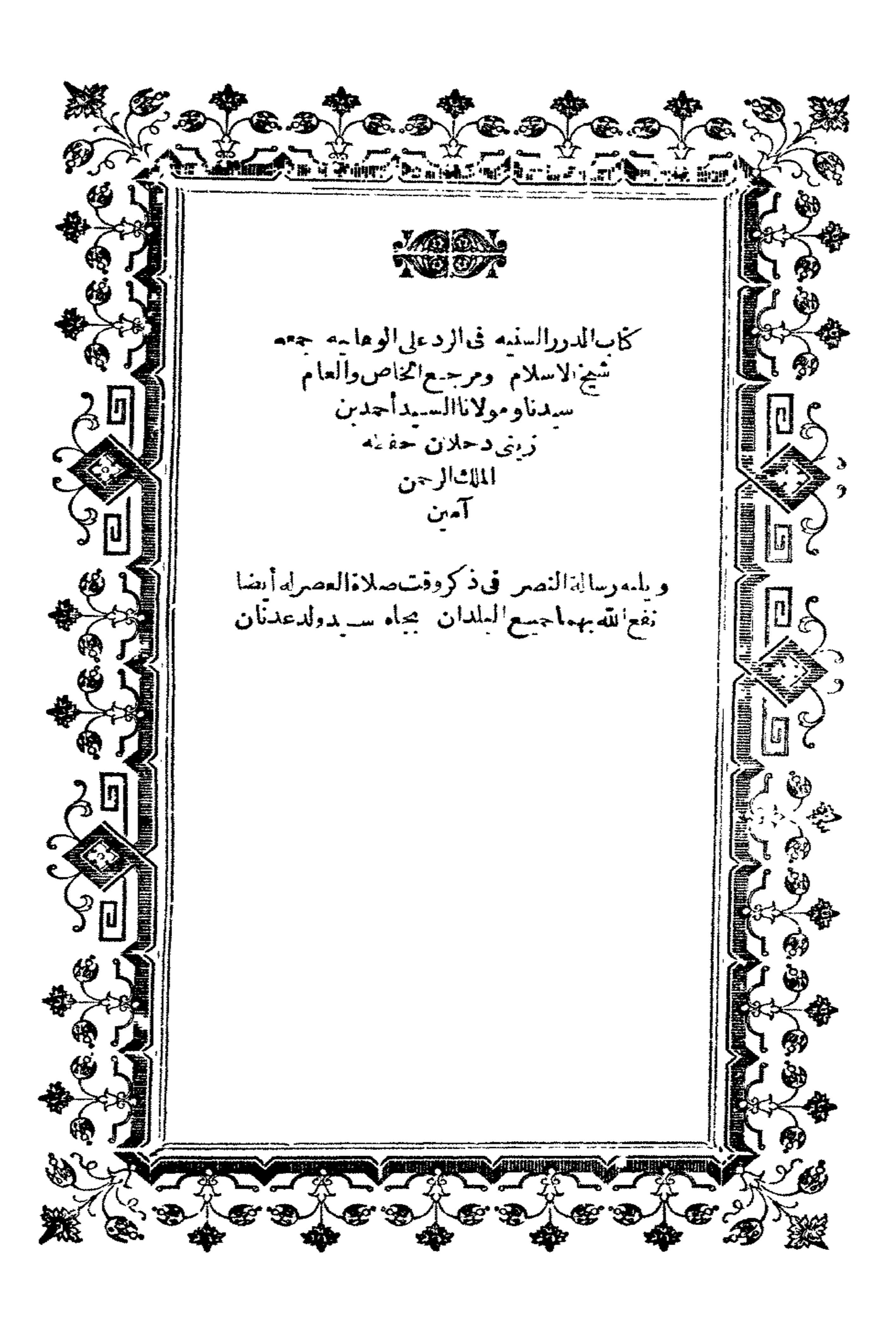
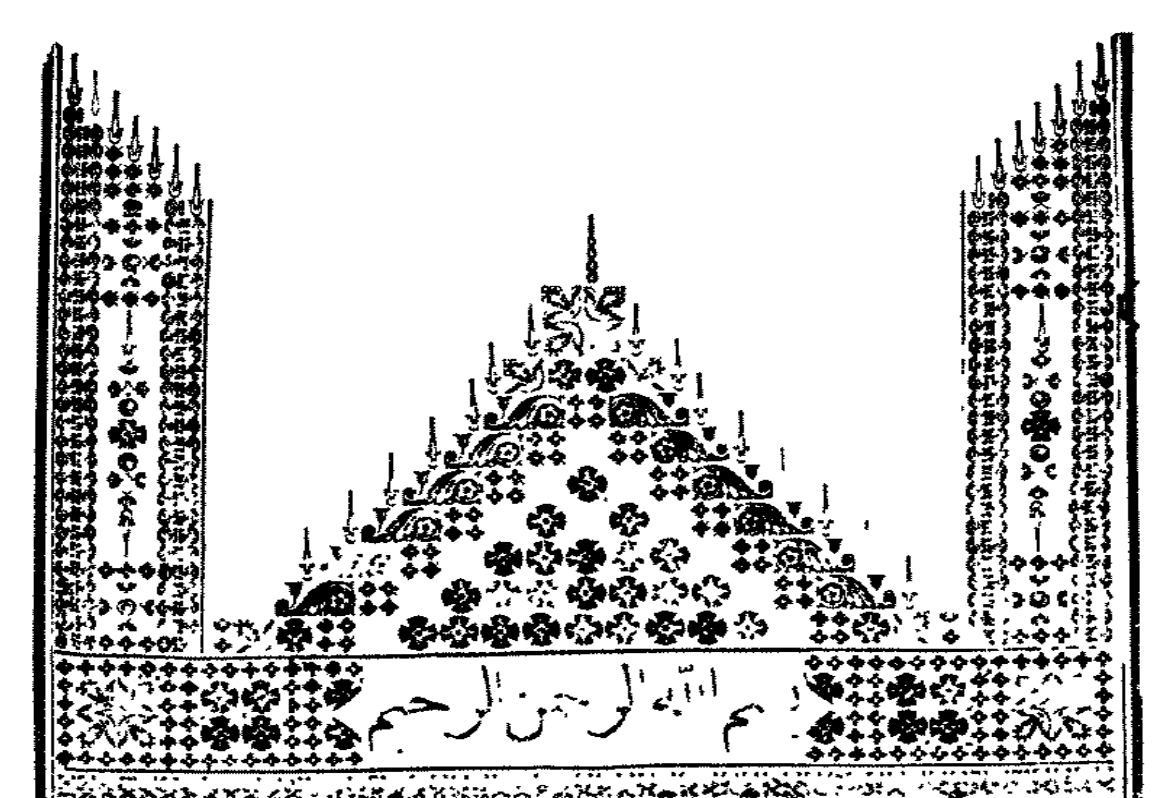


كتاب الدرر السنيه في الرد على الوهابيه جمعه
شيخ الاسلام ومرجع الخاص والعام
سيدنا ومولانا السيد أحمد بن
زيني دحلان حفظه
الملك الرحمن
آمين

ويليه رسالة النصر في ذكر وقت صلاة العصر له أيضا
نفع الله بهما جميع البلدان بجاه سيد ولد عدنان



الحمد لله الذى فضل سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم على سائر المخلوقات وشرّف أمّته على سائر الامم وأعلى لهم الدرجات وعلى آله وأصحابه المقتفين آثاره ومن تبعهم فى جميع الحالات (أما بعد) فيقول العبد الفقير خادم طلبة العلم بالمسجد الحرام كثير الذنوب والآثام المفتقر الى ربه المنان أحمد بن زينى دحلان غفر الله له ولوالديه ومشايخه ومحبيه والمسلمين أجمعين قد سألنى من لا تسعنى مخالفته ان أجمع له ما تمسك به أهل السنة فى زيارة النبى صلى الله عليه وسلم والتوسل به من الدلائل والحجج القوية من الآيات والاحاديث النبوية وما ورد فى ذلك عن السلف والعلماء والائمة المجتهدين ليكون ذلك مبطلا انكار المنكرين فجمعت له هذه الرسالة من كتب كثيرة واختصرتها غاية الاختصار اعتمادا على ما هو مبسوط فى كتب العلماء الاخيار فاستعين الله وأقول (اعلم) رحمك الله ان زيارة قبر نبينا صلى الله عليه وسلم مشروعة مطلوبة بالكتاب والسنة واجماع الامة اما الكتاب فقوله تعالى ولو انهم اذ ظلموا انفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توّابا رحيما دلت الآية على حث الامة على المجىء اليه صلى الله عليه وسلم والاستغفار عنده واستغفاره لهم وهذا لا ينقطع بموته ودلت أيضا على تعليق وجدانهم الله توّابا رحيما بمجيئهم واستغفارهم واستغفار الرسول لهم فاما استغفاره صلى الله عليه وسلم فهو حاصل لجميع المؤمنين بنص قوله تعالى واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات وصح فى صحيح مسلم ان بعض الصحابة فهم من الآية ذلك المعنى الذى دلت عليه هذه الآية فاذا وجد مجيئهم واستغفارهم فقد تكملت الامور الثلاثة الموجبة لتوبة الله تعالى ورحمته وسيأتى فى الاحاديث الآتية ما يدل على ان استغفاره صلى الله عليه وسلم لا يتقيد بحال حياته وقد علم من كمال شفقته صلى الله عليه وسلم أنه لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه

سبحانه وتعالى والآية الكريمة وان وردت فى قوم معينين فى حال الحياة تعم بعموم العلة كل من وجد فيه ذلك الوصف فى حال الحياة وبعد الممات ولذلك فهم العلماء منها العموم للحالتين واستحبوا لمن أتى قبره صلى الله عليه وسلم ان يقرأها مستغفرا الله تعالى واستحبوها للزائر ورأوها من آدابه التى يسن له فعلها وذكرها المصنفون فى المناسك من أهل المذاهب الاربعة ودلت الآية أيضا على انه لا فرق فى الجائى بين أن يكون مجيئه بسفر أو غير سفر لوقوع جاؤك فى حيز الشرط الدال على العموم وقد قال تعالى ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله ولا شك عند من له أدنى مسكة من ذوق العلم ان من خرج لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم يصدق عليه انه خرج مهاجرا الى الله ورسوله لما يأتى من الاحاديث الدالة على ان زيارته صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كزيارته فى حياته وزيارته فى حياته داخلة فى الآية الكريمة قطعا فكذا بعد وفاته بنص الاحاديث الشريفة الآتية وأما السنة فما يأتى من الاحاديث وأما القياس فقد جاء أيضا فى السنة الصحيحة المتفق عليها الامر بزيارة القبور فقبر نبينا صلى الله عليه وسلم منها اولى وأحرى وأحق وأعلى بل لا نسبة بينه وبين غيره وأيضا فقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم زار أهل البقيع وشهداء أحد فقبره الشريف أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم وليست زيارته صلى الله عليه وسلم الا لتعظيمه والتبرك به ولينال الزائر عظيم الرحمة والبركة بصلاته وسلامه عليه صلى الله عليه وسلم عند قبره الشريف بحضرة الملائكة الحافين به صلى الله عليه وسلم وأما اجماع المسلمين فقد قال العلامة ابن حجر فى الجوهر المنظم فى زيارة قبر النبى المكرم صلى الله عليه وسلم قد نقل جماعة من الائمة حملة الشرع الشريف الذين عليهم المدار والمعول الاجماع وانما الخلاف بينهم فى أنها واجبة أو مندوبة فمن خالف فى مشروعية الزيارة فقد خرق الاجماع واحتج القائلون بوجوب الزيارة بقوله صلى الله عليه وسلم من حج البيت ولم يزرنى فقد جفانى رواه ابن عدى بسند يحتج به قال وجفاؤه صلى الله عليه وسلم حرام فعدم زيارته المتضمن لجفائه حرام وأجاب الجمهور القائلون بندب الزيارة بان الجفاء من الامور النسبية فقد يقال فى ترك المندوب انه جفاء اذ هو ترك البر والصلة ويطلق أيضا على غلظ الطبع والبعد عن الشئ فأكثر العلماء من الخلف والسلف على ندبها دون وجوبها وعلى كل من القولين فالزيارة ومقدماتها من نحو السفر من أهم القربات وأنجح المساعى ويدل لذلك أحاديث كثيرة صحيحة صريحة لا يشك فيها الا من انطمس نور بصيرته منها قوله صلى الله عليه وسلم من زار قبرى وجبت له شفاعتى وفى رواية حلت له شفاعتى رواه الدارقطنى وكثير من أئمة الحديث وقد أطال الامام السبكى فى كتابه المسمى شفاء السقام فى زيارة قبر خير الانام فى بيان طرق هذا الحديث وبيان من صححه من الائمة ثم ذكر روايات فى أحاديث الزيارة كلها تؤيد هذا الحديث منها رواية من زارنى بعد موتى فكأنما زارنى فى حياتى وفى رواية من جاءنى زائرا لا تعمله حاجة الا زيارتى كان حقا على أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفى رواية من جاءنى زائرا كان له حقا على الله عز وجل أن أكون له شفيعا يوم القيامة وفى رواية لابى يعلى والدارقطنى

والطبراني والبيهقي وابن عساكر من حج فزار قبري وفي رواية فزارني بعد وفاتي عند قبري كان كمن زارني في حياتي وفي رواية من حج فزارني في مسجدي بعد وفاتي كان كمن زارني في حياتي وفي رواية من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا وفي رواية من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا ومن مات باحد الحرمين بعثه الله من الآمنين يوم القيامة رواه بهذه الزيادة أبو داود الطيالسي ثم ذكر أحاديث كثيرة كلها تدل على مشروعية الزيادة لا حاجة لنا الى الاطالة بذكرها فتلك الاحاديث كلها مع ما ذكرناه صريحة في ندب بل تأكد زيارته صلى الله عليه وسلم حيا وميتا للذكر والانثى وكذا زيارة بقية الانبياء والصالحين والشهداء والزيارة شاملة للسفر لانها تستدعي الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ المجيء الذي نصت عليه الآية الكريمة واذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر اليها قربة وقد صح خروجه صلى الله عليه وسلم لزيارة قبور أصحابه بالبقيع وباحد فاذا ثبت مشروعية الانتقال لزيارة قبر غيره صلى الله عليه وسلم فقبره الشريف أولى وأحرى والقاعدة المتفق عليها أن وسيلة القربة المتوقفة عليها قربة أي من حيث ايصالها اليها فلا ينافي أنه قد ينضم اليها محرم من جهة أخرى كمشي في طريق مغصوب صريحة في أن السفر للزيارة قربة مثلها ومن زعم أن الزيارة قربة في حق القريب فقط فقد افترى على الشريعة الغراء فلا يعول عليه وأما تخيل بعض المحرومين ان منع الزيارة أو السفر اليها من باب المحافظة على التوحيد وأن ذلك مما يؤدي الى الشرك فهو تخيل باطل لان المؤدي الى الشرك انما هو اتخاذ القبور مساجد أو العكوف عليها وتصوير الصور فيها كما ورد في الاحاديث الصحيحة بخلاف الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعرف الفرق بينهما ويتحقق ان الزيارة اذا فعلت مع المحافظة على آداب الشريعة الغراء لا تؤدي الى محذور البتة وأن القائل بالمنع منها سدا للذريعة متقول على الله وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم وهنا أمران لا بد منهما أحدهما وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر الخلق والثاني افراد الربوبية واعتقاد أن الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وأفعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد في مخلوق مشاركة الباري سبحانه وتعالى في شيء من ذلك فقد أشرك ومن قصر بالرسول صلى الله عليه وسلم عن شيء من مرتبته فقد عصى أو كفر ومن بالغ في تعظيمه صلى الله عليه وسلم بأنواع التعظيم ولم يبلغ به ما يختص بالباري سبحانه وتعالى فقد أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو القول الذي لا افراط فيه ولا تفريط وأما قوله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا والمسجد الاقصى فمعناه أن لا تشد الرحال الى مسجد لاجل تعظيمه والصلاة فيه الا الى المساجد الثلاثة فانها تشد الرحال اليها لتعظيمها والصلاة فيها وهذا التقدير لا بد منه ولو لم يكن التقدير هكذا لاقتضى منع شد الرحال للحج والجهاد والهجرة من دار الكفر وطلب العلم وتجارة الدنيا وغير ذلك ولا يقول بذلك أحد قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم ومما يدل أيضا لهذا التأويل للحديث المذكور التصريح به في حديث سنده حسن وهو قوله صلى الله عليه وسلم

لا ينبغي للمطي ان تشد رحالها الى مسجد يبتغى الصلاة فيه غير المسجد الحرام ومسجدى هذا والمسجد الاقصى وبالجملة فالمسئلة واضحة جلية قد أفردت التأليف فلا حاجة الى الاطالة بأكثر من هذا فان من نور الله بصيرته يكتفي بأقل من هذا ومن طمس الله بصيرته فما تغنى عنه الآيات والنذر وأما التوسل فقد صح صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الامة وخلفها أما صدوره من النبي صلى الله عليه وسلم فقد صح في أحاديث كثيرة منها أنه صلى الله عليه وسلم كان من دعائه اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك وهذا توسل لا شك فيه وصح في أحاديث كثيرة أنه كان يأمر أصحابه أن يدعوا به منها مارواه ابن ماجه بسند صحيح عن أبي سعيد الخدرى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خرج من بيته الى الصلاة فقال اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك وأسألك بحق ممشاى هذا اليك فانى لم أخرج شرا ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك فأسألك أن تعيذنى من النار وأن تغفر لي ذنوبى فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك وذكر هذا الحديث الجلال السيوطي في الجامع الكبير وذكره أيضا كثير من الائمة في كتبهم عند ذكر الدعاء المسنون عند الخروج الى الصلاة حتى قال بعضهم ما من أحد من السلف الا وكان يدعو بهذا الدعاء عند توجهه الى الصلاة فانظر قوله بحق السائلين عليك فان فيه التوسل بكل عبد مؤمن وروى الحديث المذكور أيضا ابن السنى باسناد صحيح عن بلال رضي الله عنه مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولفظه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى الصلاة قال بسم الله آمنت بالله وتوكلت على الله ولا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى أسألك بحق السائلين عليك وبحق مخرجى هذا فانى لم أخرج بطرا ولا أشرا ولا رياء ولا سمعة خرجت ابتغاء مرضاتك واتقاء سخطك أسألك أن تعيذنى من النار وأن تدخلنى الجنة ورواه الحافظ أبو نعيم في عمل اليوم والليلة من حديث أبي سعيد بلفظ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج الى الصلاة قال اللهم انى أسألك بحق السائلين الى آخر الحديث المتقدم ورواه البيهقي في كتاب الدعوات من حديث أبي سعيد أيضا ومحل الاستدلال قوله أسألك بحق السائلين عليك فعلم من هذا كله أن التوسل صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وأمر أصحابه أن يقولوه ولم يزل السلف من التابعين ومن بعدهم يستعملون هذا الدعاء عند خروجهم الى الصلاة ولم ينكر عليهم أحد في الدعاء به ومما جاء عنه صلى الله عليه وسلم من التوسل أنه كان يقول في بعض أدعيته بحق نبيك والانبياء الذين من قبلى قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواه الطبراني بسند جيد ومن ذلك قوله صلى الله عليه وسلم اغفر لامى فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والانبياء الذين من قبلي وهذا اللفظ قطعة من حديث طويل رواه الطبراني في الكبير والاوسط وابن حبان والحاكم وصححوه عن أنس ابن مالك رضي الله عنه قال لما ماتت فاطمة بنت أسد بن هاشم أم علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكانت ربت النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم عند رأسها وقال رحمك الله يا أمى بعد أمى وذكر ثناءه عليها وتكفينها ببرده وأمره بحفر

قبرها قال فلما بلغوا اللحد حفره صلى الله عليه وسلم بيده وأخرج ترابه بيده فلما فرغ دخل صلى الله عليه وسلم فاضطجع فيه ثم قال الله الذي يحيي ويميت وهو حي لا يموت اغفر لأمي فاطمة بنت أسد ووسع عليها مدخلها بحق نبيك والأنبياء الذين من قبلي فإنك أرحم الراحمين وروى ابن أبي شيبة عن جابر رضي الله عنه مثل ذلك وكذا روى مثله ابن عبد البر عن ابن عباس رضي الله عنهما ورواه أبو نعيم في الحلية عن أنس رضي الله عنه ذكر ذلك كله الحافظ جلال الدين السيوطي في الجامع الكبير ومن الاحاديث الصحيحة التي جاء التصريح فيها بالتوسل ما رواه الترمذي والنسائي والبيهقي والطبراني باسناد صحيح عن عثمان بن حنيف وهو صحابي مشهور رضي الله عنه ان رجلا ضريرا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني فقال ان شئت دعوت وان شئت صبرت وهو خير قال فادعه فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك الى ربي في حاجتي لتقضى اللهم شفعه فيّ فعاد وقد أبصر وفي رواية قال ابن حنيف فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأن لم يكن به ضر قط ففي هذا الحديث التوسل والنداء أيضا وخرج هذا الحديث أيضا البخاري في تاريخه وابن ماجه والحاكم في المستدرك باسناد صحيح وذكره الجلال السيوطي في الجامع الكبير والصغير وليس لمنكر التوسل أن يقول ان هذا انما كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم لان قوله ذلك غير مقبول لان هذا الدعاء استعمله الصحابة رضي الله عنهم والتابعون أيضا بعد وفاته صلى الله عليه وسلم لقضاء حوائجهم فقد روى الطبراني والبيهقي أن رجلا كان يختلف الى عثمان بن عفان رضي الله عنه في زمن خلافته في حاجة فكان لا يلتفت اليه ولا ينظر اليه في حاجته فشكى ذلك لعثمان ابن حنيف الراوي للحديث المذكور فقال له ائت الميضأة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل ثم قل اللهم اني أسألك وأتوجه اليك بنبينا محمد نبي الرحمة يا محمد اني أتوجه بك الى ربك لتقضي حاجتي وتذكر حاجتك فانطلق الرجل فصنع ذلك ثم أتى باب عثمان بن عفان رضي الله عنه فجاء البواب فأخذ بيده فأدخله على عثمان رضي الله عنه فأجلسه معه وقال له اذكر حاجتك فذكر حاجته فقضاها ثم قال له ما كان لك من حاجة فاذكرها ثم خرج من عنده فلقي ابن حنيف فقال جزاك الله خيرا ما كان ينظر لحاجتي حتى كلمته لي فقال ابن حنيف والله ما كلمته ولكن شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه ضرير فشكى اليه ذهاب بصره الى آخر الحديث المتقدم فهذا توسل ونداء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وروى البيهقي وابن أبي شيبة باسناد صحيح ان الناس أصابهم قحط في خلافة عمر رضي الله عنه فجاء بلال بن الحرث رضي الله عنه وكان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسق لأمتك فانهم هلكوا فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام وأخبره انهم يسقون وليس الاستدلال بالرؤيا للنبي صلى الله عليه وسلم فان رؤياه وان كانت حقا لا تثبت بها الاحكام لامكان اشتباه الكلام على الرائي لا للشك في الرؤيا وانما الاستدلال بفعل الصحابي وهو بلال بن الحرث رضي الله عنه

فاتيانه

باتيانه لقبر النبي صلى الله عليه وسلم ونداؤه له وطلبه منه ان يستسقي لامته دليل على ان ذلك جائز وهو من باب التوسل والتشفع والاستغاثة به صلى الله عليه وسلم وذلك من أعظم القربات وقد توسل به صلى الله عليه وسلم أبوه آدم عليه السلام قبل وجود سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم حين اكل من الشجرة التي نهاه الله عنها وحديث توسل آدم عليه السلام بالنبي صلى الله عليه وسلم رواه البيهقي باسناد صحيح في كتابه المسمى دلائل النبوة الذي قال فيه الحافظ الذهبي عليك به فانه كله هدى ونور فرواه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما اقترف آدم الخطيئة قال يارب اسألك بحق محمد الا ما غفرت لي فقال الله تعالى يا آدم كيف عرفت محمدا ولم أخلقه قال يارب انك لما خلقتني رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا اله الا الله محمد رسول الله فعلمت أنك لم تضف الى اسمك الا أحب الخلق اليك فقال الله تعالى صدقت يا آدم انه لاحب الخلق الي واذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك رواه الحاكم وصححه والطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك والى هذا التوسل أشار الامام مالك رضي الله عنه للخليفة المنصور وذلك انه لما حج المنصور وزار قبر النبي صلى الله عليه وسلم سأل الامام مالكا رضي الله عنه وهو بالمسجد النبوي فقال لمالك يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعو أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وأدعو فقال له الامام مالك ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم الى الله تعالى بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله فيك قال الله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما ذكره القاضي عياض في الشفاء وساقه باسناد صحيح وذكره الامام السبكي في شفاء السقام والسيد السمهودي في خلاصة الوفاء والعلامة القسطلاني في المواهب اللدنية والعلامة ابن حجر في الجوهر المنظم وذكره كثير من أرباب المناسك في آداب الزيارة قال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم رواية ذلك عن مالك جاءت بالسند الصحيح الذي لا مطعن فيه وقال العلامة الزرقاني في شرح المواهب ورواها ابن فهد باسناد جيد ورواها القاضي عياض في الشفاء باسناد صحيح رجاله ثقات ليس في اسنادها وضاع ولا كذاب ومراده بذلك الرد على من لم يصدق رواية ذلك عن الامام مالك ونسب له كراهية استقبال القبر فنسبة الكراهة الى الامام مالك مردودة وقال بعض المفسرين في قوله تعالى فتلقى آدم من ربه كلمات ان من جملة تلك الكلمات توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم حين قال يارب أسالك بحرمة محمد الا ما غفرت لي واستسقى عمر بن الخطاب رضي الله عنه في زمن خلافته بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم لما اشتد القحط عام الرمادة فسقوا وذلك مذكور في صحيح البخاري من رواية أنس بن مالك رضي الله عنه وذلك من التوسل وفي المواهب اللدنية للعلامة القسطلاني ان عمر رضي الله عنه لما استسقى بالعباس رضي الله عنه قال يا أيها الناس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد للوالد فاقتدوا به في عمه العباس واتخذوه وسيلة الى الله تعالى ففيه التصريح بالتوسل وبهذا يبطل قول من منع التوسل

مطلقا سواء كان التوسل بالاحياء أو بالاموات وقول من منع ذلك بغير النبي صلى الله عليه وسلم ونص اللفظ الواقع من عمر رضى الله عنه حين استسقى بالعباس رضى الله عنه اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا صلى الله عليه وسلم فاسقنا والحديث مذكور فى صحيح البخارى من رواية أنس بن مالك رضى الله عنه وصدر الحديث عن أنس رضى الله عنه ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كان اذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب وقال اللهم انا كنا نتوسل اليك بنبينا صلى الله عليه وسلم فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا فاسقنا قال فيسقون انتهى وفعل عمر رضى الله عنه حجة لقوله صلى الله عليه وسلم ان الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه رواه الامام أحمد والترمذى عن ابن عمر رضى الله عنهما ورواه الامام أحمد أيضا وأبو داود والحاكم فى المستدرك عن أبى ذر رضى الله عنه ورواه أبو يعلى والحاكم فى المستدرك أيضا عن أبى هريرة رضى الله عنه ورواه الطبرانى فى الكبير عن بلال ومعاوية رضى الله عنهما وروى الطبرانى فى الكبير وابن عدى فى الكامل عن الفضل بن العباس رضى الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عمر معى وانا مع عمر والحق بعدى مع عمر حيث كان وهذا مثل ما صح فى حق على رضى الله عنه حيث قال صلى الله عليه وسلم فى حقه وأدر الحق معه حيث دار وهو حديث صحيح رواه كثير من أصحاب السنن فكل من عمر وعلى رضى الله عنهما يكون الحق معهما حيث ما كانا وهذان الحديثان من جملة الادلة التى استدل بها أهل السنة على صحة خلافة الخلفاء الاربعة لان عليا رضى الله عنه كان مع الخلفاء الثلاثة قبله لم ينازعهم فى الخلافة فلما جاءت الخلافة له ونازعه غيره ممن لا يستحق التقدم عليه قاتله ومن الادلة على أن توسل عمر بالعباس رضى الله عنهما حجة على جواز التوسل قوله صلى الله عليه وسلم لو كان بعدى نبى لكان عمر رواه الامام أحمد والترمذى والحاكم فى المستدرك عن عقبة بن عامر الجهنى رضى الله عنه ورواه الطبرانى فى الكبير عن عصمة بن مالك رضى الله عنه وروى الطبرانى فى الكبير عن أبى الدرداء رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اقتدوا باللذين من بعدى أبى بكر وعمر فانهما حبل الله الممدود من تمسك بهما فقد تمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها وانما استسقى عمر رضى الله عنه بالعباس رضى الله عنه ولم يستسق بالنبى صلى الله عليه وسلم ليبين للناس جواز الاستسقاء بغير النبى صلى الله عليه وسلم وان ذلك لا حرج فيه وأما الاستسقاء بالنبى صلى الله عليه وسلم فكان معلوما عندهم فلربما أن بعض الناس يتوهم أنه لا يجوز الاستسقاء بغير النبى صلى الله عليه وسلم فبين لهم عمر باستسقائه بالعباس الجواز ولو استسقى بالنبى صلى الله عليه وسلم لربما يفهم منه بعض الناس أنه لا يجوز الاستسقاء بغيره صلى الله عليه وسلم وليس لقائل أن يقول انما استسقى بالعباس لانه حى والنبى صلى الله عليه وسلم قد مات وان الاستسقاء بغير الحى لا يجوز لانا نقول ان هذا الوهم باطل ومردود بادلة كثيرة منها توسل الصحابة رضى الله عنهم بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد وفاته كما تقدم فى القصة التى رواها عثمان بن حنيف فى الحاجة التى كانت للرجل عند عثمان بن عفان رضى الله عنه وكما فى حديث بلال

ابن الحرث رضي الله عنه وكما في توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وحديث توسل آدم رواه عمر رضي الله عنه كما تقدم فكيف يتوهم انه لا يعتقد صحته بعد وفاته وقد روى التوسل به قبل وجوده مع انه صلى الله عليه وسلم حي في قبره فتلخص من هذا انه يصح التوسل به صلى الله عليه وسلم قبل وجوده وفي حياته وبعد وفاته وانه يصح أيضا التوسل بغيره من الاخيار كما فعله عمر حين استسقى بالعباس رضي الله عنهما وذلك من أنواع التوسل كما تقدم والغاص عمر العباس رضي الله عنهما من بين سائر الصحابة رضي الله عنهم لاظهار شرف أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولبيان انه يجوز التوسل بالمفضول مع وجود الفاضل فان عليا رضي الله عنه كان موجودا وهو أفضل من العباس رضي الله عنه قال بعض العارفين وفي توسل عمر بالعباس رضي الله عنهما دون النبي صلى الله عليه وسلم نكتة أخرى أيضا زيادة على ما تقدم وهي شفقة عمر رضي الله عنه على ضعفاء المؤمنين فانه لو استسقى بالنبي صلى الله عليه وسلم لربما استأخرت الاجابة لانها معلقة بارادة الله تعالى ومشيئته فلو تأخرت الاجابة ربما تقع وسوسة واضطراب لمن كان ضعيف الايمان بسبب تأخر الاجابة بخلاف ما اذا كان التوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم فانه لو تأخرت الاجابة لا تحصل تلك الوسوسة ولا ذلك الاضطراب والحاصل ان مذهب أهل السنة والجماعة صحة التوسل وجوازه بالنبي صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته وكذا بغيره من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا بالاولياء والصالحين كما دلت عليه الاحاديث السابقة لانا معاشر أهل السنة لا نعتقد تأثيرا ولا خلقا ولا ايجادا ولا اعداما ولا نفعا ولا ضرا الا لله وحده لا شريك له ولا نعتقد تأثيرا ولا نفعا ولا ضرا للنبي صلى الله عليه وسلم ولا لغيره من الاحياء والاموات فلا فرق في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا بالاولياء والصالحين لا فرق بين كونهم أحياء وأمواتا لانهم لا يخلقون شيأ وليس لهم تأثير في شيء وانما يتبرك بهم لكونهم أحباء الله تعالى وأما الخلق والايجاد والاعدام والنفع والضر فانه لله وحده لا شريك له وأما الذين يفرقون بين الاحياء والاموات فانهم بذلك الفرق يتوهم منهم انهم يعتقدون التأثير للاحياء دون الاموات ونحن نقول الله خالق كل شيء والله خلقكم وما تعملون فهؤلاء المجوزون التوسل بالاحياء دون الاموات هم المعتقدون تأثير غير الله وهم الذين دخل الشرك في توحيدهم لكونهم اعتقدوا تأثير الاحياء دون الاموات فكيف يدعون انهم محافظون على التوحيد وينسبون غيرهم الى الاشراك سبحانك هذا بهتان عظيم فالتوسل والتشفع والاستغاثة كلها بمعنى واحد وليس لها في قلوب المؤمنين معنى الا التبرك بذكر أحباء الله تعالى لما ثبت ان الله يرحم العباد بسببهم سواء كانوا أحياء أو أمواتا فالمؤثر والموجد حقيقة هو الله تعالى وذكر هؤلاء الاخيار سبب عادي في ذلك التأثير وذلك مثل الكسب العادي فانه لا تأثير له وحياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام في قبورهم ثابتة عند أهل السنة بادلة كثيرة منها حديث مررت على موسى ليلة أسري بي يصلي في قبره ومثله

مررت على ابراهيم فامرني بتبليغ أمتي السلام وان أخبرهم ان الجنة طيبة التربة وانها قيعان وان غراسها سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ومثل حديث اجتماعهم لما صلى بهم في بيت المقدس ليلة أسري به ثم تلقوه في السموات وحديث تردد النبي صلى الله عليه وسلم بين موسى ومقام مكالمته ربه لما افرض عليه خمسين صلاة فامره موسى بالمراجعة وحديث ان الانبياء يحجون ويلبون وكل هذه الاحاديث الصحيحة لا مطعن فيها لطاعن فلا حاجة الى الاطالة بذكرها وأيضا فقد ثبت بنص القرآن حياة الشهداء والانبياء أفضل من الشهداء فالحياة لهم ثابتة بالاولى ثم ان الحياة الثابتة للانبياء عليهم الصلاة والسلام وللشهداء ليست مثل الحياة الدنيوية بل هي حياة تشبه حال الملائكة ولا يعلم صفتها وحقيقتها الا الله تعالى فيجب علينا الايمان بثبوتها من غير بحث عن صفتها وكيفيتها واذا كان الامر كذلك فلا ينافي ان كلا منهم قد مات وانتقل من الحياة الدنيوية بمعنى أنه زالت عنه الحياة التي كانت في دار الدنيا وثبتت لهم حياة أخرى فلا اشكال في قوله تعالى انك ميت وانهم ميتون والكلام على ذلك مبسوط في المطولات فلا حاجة لنا الى الاطالة بذكره فان قال قائل ان شبهة هؤلاء المانعين للتوسل انهم رأوا بعض العامة يأتون بالفاظ توهم انهم يعتقدون التأثير لغير الله تعالى ويطلبون من الصالحين أحياء وأمواتا أشياء جرت العادة بانها لا تطلب الا من الله تعالى ويقولون للولي افعل لي كذا وكذا وانهم ربما يعتقدون الولاية في أشخاص لم يتصفوا بها بل اتصفوا بالتخليط وعدم الاستقامة وينسبون لهم كرامات وخوارق عادات وأحوالا ومقامات وليسوا باهل لها ولم يوجد فيهم شيء منها فاراد هؤلاء المانعون للتوسل أن يمنعوا العامة من تلك التوسعات دفعا للايهام وسدا للذريعة وان كانوا يعلمون ان العامة لا يعتقدون تأثيرا ولا نفعا ولا ضرا لغير الله تعالى ولا يقصدون بالتوسل الا التبرك ولو أسندوا للاولياء شيئا لا يعتقدون فيهم تأثيرا فنقول لهم اذا كان الامر كذلك وقصدتم سد الذريعة فما الحامل لكم على تكفير الامة عالمهم وجاهلهم خاصهم وعامهم وما الحامل لكم على منع التوسل مطلقا بل كان ينبغي لكم أن تمنعوا العامة من الالفاظ الموهمة لتأثير غير الله تعالى وتامروهم بسلوك الادب في التوسل مع ان تلك الالفاظ الموهمة يمكن حملها على المجاز من غير احتياج الى التكفير للمسلمين وذلك المجاز مجاز عقلي شائع معروف عند أهل العلم ومستعمل على ألسنة جميع المسلمين ووارد في الكتاب والسنة وعليه يحمل قول القائل هذا الطعام أشبعني وهذا الماء أرواني وهذا الدواء شفاني وهذا الطبيب نفعني فكل ذلك عند أهل السنة محمول على المجاز العقلي فان الطعام لا يشبع حقيقة والمشبع حقيقة هو الله تعالى والطعام سبب عادي فاسناد الشبع له مجاز عقلي والطعام سبب عادي لا تأثير له وهكذا بقية الامثلة فالمسلم الموحد متى صدر منه اسناد لغير من هو له يجب حمله على المجاز العقلي والاسلام والتوحيد قرينة على ذلك المجاز كما نص على ذلك علماء المعاني في كتبهم وأجمعوا عليه وأما منع التوسل مطلقا فلا وجه له مع ثبوته في الاحاديث الصحيحة وصدوره من النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه وسلف الامة وخلفها فهؤلاء المنكرون للتوسل

المانعون

المانعون منه منهم من يجعله محرما ومنهم من يجعله كفرا وشركا وكل ذلك باطل لانه يؤدى الى اجتماع معظم الامة على ضلالة ومن تتبع كلام الصحابة وعلماء الامة سلفها وخلفها يجد التوسل صادرا منهم بل ومن كل مؤمن فى أوقات كثيرة واجتماع أكثر الامة على محرم أو كفر لا يجوز لقوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح لا تجتمع أمتى على ضلالة قال بعضهم ان هذا حديث متواتر وقال تعالى كنتم خير أمة أخرجت للناس فكيف يجتمع كلها أو أكثرها على ضلالة وهى خير أمة أخرجت للناس فالالائق بهؤلاء المنكرين اذا ارادوا سد الذريعة ومنع الناس من الالفاظ الموهمة لتأثير غير الله تعالى ان يقول ينبغى ان يكون التوسل بالادب وبالالفاظ التى ليس فيها ايهام كان يقول المتوسل اللهم انى أسألك وأتوسل اليك بنبيك صلى الله عليه وسلم وبالانبياء قبله وبعبادك الصالحين ان تفعل بى كذا وكذا الا انهم يمنعون من التوسل ولا ان يتجاسروا على تكفير المسلمين الموحدين الذين لا يعتقدون التأثير الا لله وحده لا شريك له ومن الشبه التى تمسك بها هؤلاء المنكرون للتوسل قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا فان الله نهى المؤمنين فى هذه الآية أن يخاطبوا النبى صلى الله عليه وسلم بمثل ما يخاطب بعضهم بعضا كان ينادوه باسمه وقياسا على ذلك يقال لا ينبغى ان يطلب من غير الله تعالى كالانبياء والصالحين الاشياء التى جرت العادة بانها لا تطلب الا من الله تعالى لئلا تحصل المساواة بين الله تعالى وخلقه بحسب الظاهر وان كان الطلب من الله على انه الموجد للشئ والمؤثر فيه ومن غيره على انه سبب عادى لكنه ربما يوهم التأثير فالمنع من ذلك الطلب لدفع هذا الايهام والجواب ان هذا لا يقتضى المنع من التوسل مطلقا ولا يقتضى منع الطلب من موحد فانه يحمل على المجاز العقلى اذا صدر من موحد فلا وجه لكونه شركا ولا لكونه محرما فلو قالوا ان ذلك خلاف الادب وأجازوا التوسل وشرطوا فيه أن يكون بالادب والاحتراز عن الالفاظ الموهمة لكان له وجه وأما المنع مطلقا فلا وجه له قال العلامة ابن حجر فى الجوهر المنظم ولا فرق فى التوسل بين أن يكون بلفظ التوسل أو التشفع او الاستغاثة أو التوجه لان التوجه من الجاه وهو علو المنزلة وقد يتوسل بذى الجاه الى من هو أعلى منه جاها والاستغاثة معناها طلب الغوث والمستغيث يطلب من المستغاث به ان يحصل له الغوث من غيره وان كان أعلى منه فالتوجه والاستغاثة به صلى الله عليه وسلم وبغيره ليس لهما معنى فى قلوب المسلمين الا طلب الغوث حقيقة من الله تعالى ومجازا بالتسبب العادى من غيره ولا يقصد أحد من المسلمين غير ذلك المعنى فمن لم ينشرح لذلك صدره فليبك على نفسه نسأل الله العافية فالمستغاث به فى الحقيقة هو الله تعالى وأما النبى صلى الله عليه وسلم فهو واسطة بينه وبين المستغيث فهو سبحانه وتعالى مستغاث به حقيقة والغوث منه بالخلق والايجاد والنبى صلى الله عليه وسلم مستغاث به مجازا والغوث منه بالكسب والتسبب العادى باعتبار توجهه وتشفعه عند الله لعلو منزلته وقدره فهو على حد قوله تعالى وما رميت اذ رميت ولكن الله رمى أى وما رميت خلقا وايجادا اذ رميت تسببا وكسبا ولكن الله رمى خلقا وايجادا وكذا قوله تعالى فلم تقتلوهم

ولكن الله قتلهم وقوله صلى الله عليه وسلم ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم وكثيرا ما تجيء السنة لبيان الحقيقة ويجيء القرآن الكريم باضافة الفعل لمكتسبه ومسندا اليه مجازا كقوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون وقوله صلى الله عليه وسلم لن يدخل أحدكم الجنة بعمله فالآية بيان للسبب العادى والحديث لبيان سبب فعل الفاعل الحقيقى وهو فضل الله تعالى وبالجملة فاطلاق لفظ الاستغاثة لمن يحصل منه غوث اعتبار لكسب أمر معلوم لا شك فيه لغة ولا شرعا فاذا قلت أغثنى يا الله تريد الاسناد الحقيقى باعتبار الخلق والايجاد واذا قلت أغثنى يا رسول الله تريد الاسناد المجازى باعتبار التسبب والكسب والتوسط بالشفاعة ولو تتبعت كلام الائمة وسلف الامة ونحاريرها لوجدت شيئا كثيرا من ذلك بل فى الاحاديث الصحيحة كثير من ذلك ومنه ما فى صحيح البخارى فى مبحث الحشر ووقوف الناس للحساب يوم القيامة بينما هم كذلك استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صلى الله عليه وسلم فتأمل تعبيره صلى الله عليه وسلم بقوله استغاثوا بآدم فان الاستغاثة به مجازية والمستغاث به حقيقة هو الله تعالى وصح عنه صلى الله عليه وسلم ان أراد عونا أن يقول يا عباد الله أعينونى وفى رواية أغيثونى وجاء فى حديث قصة قارون لما خسف به أنه استغاث بموسى عليه السلام فلم يغثه بل صار يقول يا أرض خذيه فعاتب الله موسى حيث لم يغثه وقال له استغاث بك فلم تغثه ولو استغاث بى لأغثته فاسناد الاغاثة الى الله تعالى اسناد حقيقى واسنادها الى موسى مجازى وقد يكون معنى التوسل به صلى الله عليه وسلم طلب الدعاء منه اذ هو صلى الله عليه وسلم حى فى قبره يعلم سؤال من يسأله وقد تقدم حديث بلال بن الحرث رضى الله عنه المذكور فيه أنه جاء الى قبره صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسق لامتك أى ادع الله لهم فعلم منه أنه صلى الله عليه وسلم يطلب منه الدعاء بحصول الحاجات كما كان يطلب منه فى حياته لعلمه بسؤال من يسأله مع قدرته على التسبب فى حصول ما سئل فيه بسؤاله ودعائه وشفاعته الى ربه عز وجل وانه صلى الله عليه وسلم يتوسل به فى كل خير قبل بروز هذا العالم وبعده فى حياته وبعد وفاته وكذا فى عرصات القيامة فيشفع الى ربه وكل هذا مما تواترت به الاخبار وقام به الاجماع قبل ظهور المانعين منه فهو صلى الله عليه وسلم له الجاه الوسيع والقدر المنيع عند سيده ومولاه المنعم عليه بما حباه وأولاه وأما تخيل المانعين المحرومين من بركاته ان منع التوسل والزيارة من المحافظة على التوحيد وان التوسل والزيارة مما يؤدى الى الشرك فهو تخيل فاسد باطل فالتوسل والزيارة اذا فعل كل منهما مع المحافظة على آداب الشريعة الغراء لا يؤدى الى محذور البتة والقائل بمنع ذلك سدا للذريعة متقول على الله تعالى وعلى رسوله صلى الله عليه وسلم وكأن هؤلاء المانعين للتوسل والزيارة يعتقدون انه لا يجوز تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم فحيثما صدر من أحد تعظيم له صلى الله عليه وسلم حكموا على فاعله بالكفر والاشراك وليس الامر كما يقولون فان الله تعالى عظم النبى صلى الله عليه وسلم فى القرآن الكريم بأعلى أنواع التعظيم فيجب علينا ان نعظم من عظمه الله تعالى وأمر بتعظيمه نعم يجب علينا ان لا نصفه بشىء من صفات الربوبية ورحم الله الابوصيرى حيث قال

دع ما ادعته النصارى فى نبيهم * واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

فليس فى تعظيمه بغير صفات الربوبية شئ من الكفر والاشراك بل ذلك من أعظم الطاعات والقربات وهكذا كل من عظمهم الله تعالى كالانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكالملائكة والصديقين والشهداء والصالحين قال تعالى ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب وقال تعالى ومن يعظم حرمات الله فهو خير له عند ربه ومن تعظيمه صلى الله عليه وسلم الفرح بليلة ولادته وقراءة المولد والقيام عند ذكر ولادته صلى الله عليه وسلم واطعام الطعام وغير ذلك مما يعتاد الناس فعله من أنواع البر فان ذلك كله من تعظيمه صلى الله عليه وسلم وقد أفردت مسئلة المولد وما يتعلق بها بالتاليف واعتنى بذلك كثير من العلماء فالفوا فى ذلك مصنفات مشحونة بالادلة والبراهين فلا حاجة لنا الى الاطالة بذلك ومما أمر الله بتعظيمه الكعبة المعظمة والحجر الاسود ومقام ابراهيم عليه السلام فانها احجار وأمرنا الله بتعظيمها بالطواف بالبيت ومس الركن اليمانى وتقبيل الحجر الاسود وبالصلاة خلف المقام وبالوقوف للدعاء عند المستجار وباب الكعبة والملتزم والميزاب كما جرى على ذلك السلف والخلف وكلهم فى ذلك لا يعبدون الا الله ولا يعتقدون تأثير الغير لا بنفع ولا ضر لان ذلك لا يكون الا لله وحده ولا يكون لاحد سواه والحاصل كما تقدم ان هنا امرين احدهما وجوب تعظيم النبى صلى الله عليه وسلم ورفع رتبته عن سائر المخلوقات والثانى افراد الربوبية واعتقاد ان الرب تبارك وتعالى منفرد بذاته وصفاته وافعاله عن جميع خلقه فمن اعتقد فى مخلوق مشاركة البارى سبحانه وتعالى فى شئ من ذلك فقد اشرك كالمشركين الذين كانوا يعتقدون الالوهية للاصنام واستحقاقها العبادة ومن قصر الرسول صلى الله عليه وسلم فى شئ عن مرتبته فقد عصى أو كفر واما من بالغ فى تعظيمه بأنواع التعظيم ولم يصفه بشئ من صفات الربوبية فقد أصاب الحق وحافظ على جانب الربوبية والرسالة جميعا وذلك هو القول الذى لا افراط فيه ولا تفريط واذا وجد فى كلام المؤمنين اسناد شئ لغير الله تعالى يجب حمله على المجاز العقلى ولا سبيل الى تكفير أحد من المؤمنين اذ المجاز العقلى مستعمل فى الكتاب والسنة فمن ذلك قوله تعالى واذا تليت عليهم آياته زادتهم ايمانا فاسناد الزيادة الى الآيات مجاز عقلى وهى سبب عادى للزيادة والذى يزيد فى الايمان حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له وقوله تعالى يوما يجعل الولدان شيبا فاسناد الجعل الى اليوم مجاز عقلى لان اليوم محل للجعلهم شيبا فالجعل المذكور واقع فى اليوم والجاعل حقيقة هو الله تعالى وحده وقوله تعالى ولا يغوث ويعوق ونسرا وقد أضلوا كثيرا فاسناد الاضلال الى الاصنام مجاز عقلى لانها سبب فى حصول الاضلال والهادى والمضل حقيقة هو الله تعالى وحده لا شريك له وقوله تعالى حكاية عن فرعون يا هامان ابن لى صرحا فاسناد البناء الى هامان مجاز عقلى لانه سبب آمر وهو يأمر به ولا يبنى بنفسه والذى يبنى انما هم الفعلة واما الاحاديث النبوية ففيها من المجاز العقلى شئ كثير يعرف ذلك من وقف عليه فمن ذلك الحديث المتقدم بينما هم كذلك استغاثوا بآدم فاغاثة آدم عليه السلام مجازية والمغيث حقيقة هو

الله تعالى واما كلام العرب ففيه من المجاز العقلى مالا يحصى كقولهم انبت الربيع البقل فجعلوا الربيع وهو المطر منبتا والمنبت حقيقة هو الله تعالى فاسناد الانبات الى الربيع مجاز عقلى فاذا قال العامى من المسلمين نفعنى النبى صلى الله عليه وسلم أو أغاثنى أو نحو ذلك فانما يريد الاسناد المجازى والقرينة على ذلك انه مسلم موحد لا يعتقد التأثير الا لله فجعلهم ذلك وأمثاله من الشرك جهل محض وتلبيس على عوام الموحدين وقد اتفق العلماء على انه اذا صدر مثل هذا الاسناد من موحد فانه يحمل على المجاز والتوحيد يكفى قرينة لذلك لان الاعتقاد الصحيح هو اعتقاد أهل السنة والجماعة واعتقادهم ان الخالق للعباد وأفعالهم هو الله تعالى لا تأثير لاحد سواه لا لحى ولا لميت فهذا الاعتقاد هو التوحيد المحض بخلاف من اعتقد غير هذا فانه يقع فى الاشراك واما الفرق بين الحى والميت كما يفهم من كلام هؤلاء المانعين للتوسل فان كلامهم يفيد انهم يعتقدون ان الحى يقدر على بعض الاشياء دون الميت فكانهم يعتقدون ان العبد يخلق أفعال نفسه فهو مذهب باطل والدليل على ان هذا هو اعتقادهم انهم يقولون اذا نودى الحى وطلب منه ما يقدر عليه فلا ضرر فى ذلك واما الميت فانه لا يقدر على شئ أصلا واما أهل السنة فانهم يقولون الحى لا يقدر على شئ كما ان الميت كذلك لا يقدر والقادر حقيقة هو الله تعالى والعبد ليس له الا الكسب الظاهرى باعتبار الحى والكسب الباطنى باعتبار التبرك بذكر اسم النبى صلى الله عليه وسلم وغيره من الاخيار وتشفعهم فى ذلك والخالق للعباد وأفعالهم هو الله وحده لا شريك له وقد تقدم كثير من الدلائل الدالة على صحة التوسل ولا بأس بالحاق ادلة تدل على ذلك زيادة على ما تقدم ذكر العلامة السيد السمهودى فى خلاصة الوفاء أن من الادلة الدالة على صحة التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ما رواه الدارمى فى صحيحه عن أبى الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى عائشة رضى الله عنها فقالت انظروا الى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه كوة الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق قال العلامة المراغى وفتح الكوة عند الجدب سنة أهل المدينة يفتحون كوة فى أسفل قبة الحجرة المطهرة وان كان السقف حائلا بين القبر الشريف والسماء قال السيد السمهودى بعد كلام المراغى وسنتهم اليوم فتح الباب المواجه للوجه الشريف ويجتمعون هناك وليس القصد الا التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم والاستشفاع به الى ربه لرفعة قدره عند الله وقال أيضا فى خلاصة الوفاء ان التوسل والتشفع به صلى الله عليه وسلم وبجاهه وبركته من سنن المرسلين وسيرة السلف الصالحين اهـ وذكر كثير من علماء المذاهب الاربعة فى كتب المناسك عند ذكرهم زيارة النبى صلى الله عليه وسلم انه يسن للزائر ان يستقبل القبر الشريف ويتوسل به الى الله تعالى فى غفران ذنوبه وقضاء حاجاته ويستشفع به صلى الله عليه وسلم قالوا ومن أحسن ما يقول ما جاء عن العتبى وهو مروى أيضا عن سفيان بن عيينة وكل منهما من مشايخ الامام الشافعى قال العتبى كنت جالسا عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء أعرابى فقال السلام عليك يا رسول الله سمعت الله

يقول

يقول وفي رواية يا خير الرسل ان الله أنزل عليك كتابا صادقا قال فيه ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد جئتك مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربي وفي رواية واني جئتك مستغفرا ربك عز وجل من ذنوبي ثم بكى وأنشأ يقول

يا خير من دفنت بالقاع اعظمه * فطاب من طيبهن القاع والاكم
نفسي الفداء لقبر أنت ساكنه * فيه العفاف وفيه الجود والكرم

قال العتبي ثم استغفر الاعرابي وانصرف فغلبتني عيناي فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقال يا عتبي الحق الاعرابي فبشره ان الله غفر له فخرجت خلفه فلم أجده وليس محل الاستدلال الرؤيا فانها لا تثبت بها الاحكام لاحتمال حصول الاشتباه على الرائي كما تقدم ذلك وانما محل الاستدلال كون العلماء استحسنوا الاتيان بما تقدم ذكره وذكروا في مناسكهم استحباب الاتيان به للزائر وليس في قولهم وفي رواية كذا وفي رواية كذا منافاة لاحتمال ان الراوي حكى ذلك بالمعنى فمرة عبر بقوله يا خير الرسل ومرة عبر بقوله يا رسول الله وعلى ذلك يحمل أمثال هذا وقال العلامة ابن حجر في الجوهر المنظم وروى بعض الحفاظ عن أبي سعيد السمعاني انه روى عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكرم وجهه انهم بعد دفنه صلى الله عليه وسلم بثلاثة أيام جاءهم اعرابي فرمى بنفسه على القبر الشريف على صاحبه أفضل الصلاة والسلام وحثى ترابه على رأسه وقال يا رسول الله قلت فسمعنا قولك ووعيت عن الله ما وعينا عنك وكان فيما أنزل الله عليك قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما وقد ظلمت نفسي وجئتك مستغفرا الى ربي فنودي من القبر الشريف انه قد غفر لك وجاء مثل ذلك عن علي رضي الله عنه من طريق أخرى فهي تؤيد رواية السمعاني ويؤيد ذلك ايضا ما صح عنه صلى الله عليه وسلم من قوله حياتي خير لكم تحدثون واحدث لكم ووفاتي خير لكم تعرض علي أعمالكم ما رأيت من خير حمدت الله تعالى وما رأيت من شر استغفرت لكم ويؤيد ذلك أيضا ما ذكره العلماء في آداب الزيارة من أنه يستحب ان يجدد الزائر التوبة في ذلك الموقف الشريف ويسأل الله تعالى ان يجعلها توبة نصوحا ويستشفع به صلى الله عليه وسلم الى ربه عز وجل في قبولها ويكثر الاستغفار والتضرع بعد تلاوة قوله تعالى ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيما ويقول نحن وفدك يا رسول الله وزوارك جئناك لقضاء حقك والتبرك بزيارتك والاستشفاع بك مما اثقل ظهورنا واظلم قلوبنا فليس لنا يا رسول الله شفيع غيرك نؤمله ولا رجاء غير بابك نصله فاستغفر لنا واشفع لنا عند ربك واسأله ان يمن علينا بسائر طلباتنا ويحشرنا في زمرة عباده الصالحين والعلماء العاملين وفي الجوهر المنظم أيضا ان اعرابيا وقف على القبر الشريف وقال اللهم ان هذا حبيبك وأنا عبدك والشيطان عدوك فان غفرت لي سر حبيبك وفاز عبدك وغضب عدوك وان لم تغفر لي غضب حبيبك ورضي عدوك وهلك عبدك وأنت يا رب أكرم من ان تغضب حبيبك وترضي عدوك وتهلك عبدك اللهم ان

العرب اذا مات فهم سيد أعتقوا على قبره وان هذا سيد العالمين فاعتقني على قبره يا أرحم الراحمين فقال له بعض الحاضرين يا أخا العرب ان الله قد غفر لك بحسن هذا السؤال وذكر علماء المناسك أيضا ان استقبال قبره الشريف صلى الله عليه وسلم وقت الزيارة والدعاء أفضل من استقبال القبلة قال العلامة المحقق الكمال بن الهمام ان استقبال القبر الشريف افضل من استقبال القبلة واما ما نقل عن الامام ابي حنيفة رضي الله عنه ان استقبال القبلة أفضل فهذا النقل غير صحيح فقد روى الامام أبو حنيفة نفسه في مسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما انه قال من السنة استقبال القبر المكرم وجعل الظهر للقبلة وسبق ابن الهمام في النص على ذلك العلامة ابن جماعة فانه نقل استحباب استقبال القبر عن الامام أبي حنيفة رضي الله عنه ورد على الكرماني في انه يستقبل القبلة فقال انه ليس بشئ ثم قال في الجوهر المنظم ويستدل لاستقبال القبر أيضا بانا متفقون على انه صلى الله عليه وسلم حي في قبره يعلم بزائره وهو صلى الله عليه وسلم لما كان في الدنيا لم يسع زائره الا استقباله واستدبار القبلة فكذا يكون الامر حين زيارته في قبره الشريف صلى الله عليه وسلم واذا اتفقنا في المدرس من العلماء بالمسجد الحرام المستقبل للقبلة ان الطلبة يستقبلونه ويستدبرون الكعبة فبالاولى به صلى الله عليه وسلم فهذا أولى بذلك قطعا وقد تقدم قول الامام مالك للخليفة المنصور ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم الى الله بل استقبله واستشفع به قال العلامة الزرقاني في شرح المواهب كتب المالكية طافحة باستحباب الدعاء عند القبر مستقبلا له مستدبرا للقبلة ثم نقل عن مذهب الامام أبي حنيفة والشافعي والجمهور مثل ذلك واما مذهب الامام أحمد ففيه اختلاف بين علماء مذهبه والراجح عند المحققين منهم استحباب استقبال القبر الشريف كبقية المذاهب وكذا القول في التوسل فان المرجح عند المحققين منهم استحبابه لصحة الاحاديث الدالة على ذلك فيكون المرجح عند الحنابلة موافقا لما عليه أهل المذاهب الثلاثة وقد أطال الامام السبكي في شفاء السقام في نقل نصوص أهل المذاهب الاربعة في ذلك وذكر الشيخ طاهر سنبل في رسالة له في ذلك ان ممن ذكر ذلك من علماء الحنابلة الامام أبو عبد الله السامري في المستوعب ورفعت فتوى لمفتي الحنابلة بمكة الشيخ محمد بن عبد الله بن حميد في هذه المسئلة فاجاب بان الراجح عند الحنابلة استقبال القبر الشريف عند الدعاء واستحباب التوسل قال وذلك مذكور في كثير من كتب المذهب المعتمدة منها شرح مناسك المقنع للامام شمس الدين بن مفلح صاحب الفروع ومنها شرح الاقناع محرر المذهب الشيخ منصور البهوتي ومنها شرح غاية المنتهى ومنها منسك الشيخ سليمان بن علي جد الشيخ محمد ابن عبد الوهاب صاحب الدعوة وكثير من المؤلفين في المذهب ذكروا ذلك قال وبعض هؤلاء ذكروا أيضا قصة العتبي المشهورة وانشاد الاعرابي * يا خير من دفنت بالقاع اعظمه الى آخرها واما الحديث الذي فيه اللهم اني أسألك وأتوجه اليك الى آخره فهو حديث أخرجه الترمذي وصححه وأخرجه النسائي والبيهقي أيضا وصححه ثم قال المفتي المذكور اذا تحقق ذلك علمنا ان المعتمد عند الحنابلة هو ما ذكره السائل أعني استحباب استقبال القبر

عند

عند الدعاء واستحباب التوسل والمنكر لذلك جاهل بمذهب الامام أحمد اهـ واما ماذكره الالوسي في تفسيره من ان بعضهم نقل عن الامام أبي حنيفة رضي الله عنه انه منع التوسل فهو نقل غير صحيح اذ لم ينقله عن الامام أحد من أهل مذهبه وهم أدرى به بل كتبهم طافحة باستحباب التوسل ونقل المخالف غير معتبر فاياك ان تغتر به وفي المواهب اللدنية للامام القسطلاني وقف أعرابي على قبره الشريف صلى الله عليه وسلم وقال اللهم انك أمرت بعتق العبيد وهذا حبيبك وأنا عبدك فاعتقني من النار على قبر حبيبك فهتف به هاتف ياهذا تسأل العتق لك وحدك هلا سألت العتق لجميع المؤمنين اذهب فقد اعتقتك ثم أنشد القسطلاني أحد البيتين المشهورين وأنشد شارحه الزرقاني البيت الآخر وهما

ان الملوك اذا شابت عبيدهم * في رقهم أعتقوهم عتق أحرار
وأنت ياسيدي أولى بذا كرما * قد شبت في الرق فاعتقني من النار

ثم قال في المواهب وعن الحسن البصري قال وقف حاتم الاصم على قبره صلى الله عليه وسلم فقال يارب انا زرنا قبر نبيك صلى الله عليه وسلم فلا تردنا خائبين فنودي ياهذا ما أذنا لك في زيارة قبر حبيبنا الا وقد قبلناك فارجع أنت ومن معك من الزوار مغفورا لكم وقال ابن أبي فديك سمعت بعض من أدركت من العلماء والصلحاء يقول بلغنا ان من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فتلا هذه الآية ان الله وملائكته يصلون على النبي ياأيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما وقال صلى الله عليك يامحمد حتى يقولها سبعين مرة ناداه ملك صلى الله عليك يافلان ولم تسقط له حاجة قال الشيخ زين الدين المراغي وغيره الاولى ان يقول صلى الله عليك يارسول الله بدل قوله يامحمد للنهي عن ندائه باسمه حيا وميتا وابن أبي فديك من اتباع التابعين وكان من الائمة الثقات المشهورين وهو من المروي عنه في الصحيحين وغيرهما من كتب السنن قال الزرقاني في شرح المواهب اسمه محمد بن اسمعيل بن مسلم الديلمي مات سنة مائتين وهذا الذي نقله من المواهب عن ابن أبي فديك رواه عنه أيضا البيهقي وفي شرح المواهب للزرقاني ان الداعي اذا قال اللهم اني استشفع اليك بنبيك يانبي الرحمة اشفع لي عند ربك استجيب له فقد اتضح لك من هذه النصوص المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه وسلف الامة وخلفها ان التوسل به صلى الله عليه وسلم وزيارته وطلب الشفاعة منه ثابتة عنهم قطعا بلاشك ولا مرية وانها من أعظم القربات وان التوسل به واقع قبل خلقه وبعد خلقه في حياته وبعد وفاته وسيكون التوسل به أيضا بعد البعث في عرصات القيامة قال في المواهب ورحم الله ابن جابر حيث قال

به قد أجاب الله آدم اذ دعا * ونجي في بطن السفينة نوح
وما ضرت النار الخليل لنوره * ومن أجله نال الفداء ذبيح

ثم قال وفي كتاب مصباح الظلام في المستغيثين بخير الانام للشيخ ابي عبد الله بن النعمان ما يشفي الغليل من ذلك ثم ذكر في المواهب كثيرا من البركات التي حصلت له ببركة توسله بالنبي صلى الله عليه وسلم وروى البيهقي عن أنس رضي الله عنه ان أعرابيا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم يستسقي به وأنشد أبياتا أولها

أتيناك والعذراء يدمى لبانها * وقد شغلت أم الصبي عن الطفل

الى ان قال

وليس لنا الا اليك فرارنا * وأين فرار الخلق الا الى الرسل

فلم ينكر عليه صلى الله عليه وسلم هذا البيت بل قال أنس لما أنشد الاعرابي الابيات قام صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى رقي المنبر فخطب ودعا لهم فلم يزل يدعو حتى أمطرت السماء وفي صحيح البخاري انه لما جاء الاعرابي وشكى للنبي صلى الله عليه وسلم القحط فدعا الله فانجابت السماء بالمطر قال صلى الله عليه وسلم لو كان أبو طالب حيا لقرت عيناه من ينشدنا قوله فقال علي رضي الله عنه يا رسول الله كأنك أردت قوله

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه * ثمال اليتامى عصمة للأرامل

فتهلل وجه النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينكر انشاد البيت ولا قوله يستسقى الغمام بوجهه ولو كان ذلك حراما أو شركا لأنكره ولم يطلب انشاده وكان سبب انشاء أبي طالب هذا البيت من جملة قصيدة مدح بها النبي صلى الله عليه وسلم ان قريشا في الجاهلية أصابهم قحط فاستسقى لهم أبو طالب وتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وكان صغيرا فاغدودق عليهم السحاب بالمطر فانشا أبو طالب تلك القصيدة وصح عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال أوحى الله تعالى الى عيسى عليه السلام يا عيسى آمن بمحمد ومر من أدركه من أمتك ان يؤمنوا به ولولا محمد ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا اله الا الله محمد رسول الله فسكن قال في الجوهر المنظم فاذا كان له صلى الله عليه وسلم هذا الفضل والخصوصية أفلا يتوسل به وذكر القسطلاني في شرحه على البخاري عن كعب الاحبار ان بني اسرائيل كانوا اذا قحطوا استسقوا باهل بيت نبيهم فعلم بذلك ان التوسل مشروع حتى في الامم السابقة وقال السيد السمهودي في خلاصة الوفاء ان العادة جرت ان من توسل عند شخص بمن له قدر عنده أكرمه لاجله وقضى حاجته وقد يتوجه بمن له جاه الى من هو اعلى منه واذا جاز التوسل بالاعمال الصالحة كما في صحيح البخاري في حديث الثلاثة الذين أووا الى غار فاطبق عليهم ذلك الغار فتوسل كل واحد منهم الى الله تعالى بارجى عمل له فانفرجت الصخرة التي سدت الغار عنهم فالتوسل به صلى الله عليه وسلم أحق وأولى لما فيه من النبوة والفضائل سواء كان ذلك في حياته أو بعد وفاته فالمؤمن اذا توسل به انما يريد بنبوته التي جمعت الكمالات وهؤلاء المانعون للتوسل يقولون يجوز التوسل بالاعمال الصالحة مع كونها اعراضا فالذوات الفاضلة أولى فان عمر رضي الله عنه توسل بالعباس رضي الله عنه وأيضا لو سلمنا ذلك نقول لهم اذا جاز التوسل بالاعمال الصالحة فما المانع من جوازها بالنبي صلى الله عليه وسلم باعتبار ما قام به من النبوة والرسالة والكمالات التي فاقت كل كمال وعظمت على كل عمل صالح في الحال والمآل مع ما ثبت من الاحاديث الدالة على ذلك ومثله سائر الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين وكذا الاولياء وعباد الله الصالحين لما فيهم من الطهارة القدسية ومحبة رب البرية وحيازة أعلى مراتب الطاعة واليقين من رب العالمين وذلك سببه كونهم

من عباد الله المقربين فيقضى الله سبحانه وتعالى بالتوسل بهم حوائج المؤمنين وينبغى أن يكون ذلك التوسل مع الادب الكامل واجتناب الالفاظ التى توهم التأثير لغير الله تعالى ومن أدلة جواز التوسل قصة سواد بن قارب رضى الله عنه التى رواها الطبرانى فى الكبير وفيها أن سواد بن قارب أنشد رسول الله صلى الله عليه وسلم قصيدته التى فيها التوسل ولم ينكر عليه ومنها قوله

وأشهد أن الله لارب غيره * وأنك مأمون على كل غائب
وأنك أدنى المرسلين وسيلة * الى الله يا ابن الاكرمين الاطايب
فمرنا بما يأتيك ياخير مرسل * وان كان فيما فيه شيب الذوائب
وكن لى شفيعا يوم لاذو شفاعة * بمغن فتيلا عن سواد بن قارب

فلم ينكر عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم قوله أدنى المرسلين وسيلة ولا قوله وكن لى شفيعا وكذا من أدلة التوسل مرثية صفية رضى الله عنها عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم فانها رثته بعد وفاته صلى الله عليه وسلم بأبيات فيها قولها

ألا يارسول الله أنت رجاؤنا * وكنت بنا برا ولم تك جافيا

ففيها النداء بعد وفاته مع قولها أنت رجاؤنا وسمع تلك المرثية الصحابة رضى الله عنهم فلم ينكر عليها أحد قولها يارسول الله أنت رجاؤنا قال العلامة ابن حجر فى كتابه المسمى بالخيرات الحسان فى مناقب الامام أبى حنيفة النعمان فى الفصل الخامس والعشرين أن الامام الشافعى أيام هو ببغداد كان يتوسل بالامام أبى حنيفة رضى الله عنه يجىء الى ضريحه يزوره فيسلم عليه ثم يتوسل الى الله تعالى به فى قضاء حاجاته وقد ثبت أيضا أن الامام أحمد توسل بالامام الشافعى رضى الله عنهما حتى تعجب ابنه عبد الله ابن الامام أحمد فقال له الامام أحمد ان الشافعى كالشمس للناس وكالعافية للبدن ولما بلغ الامام الشافعى أن أهل المغرب يتوسلون الى الله تعالى بالامام مالك لم ينكر عليهم وقال الامام أبو الحسن الشاذلى رضى الله عنه من كانت له الى الله حاجة وأراد قضاءها فليتوسل الى الله تعالى بالامام الغزالى وذكر العلامة ابن حجر فى كتابه المسمى بالصواعق المحرقة لاخوان الضلال والزندقة أن الامام الشافعى رضى الله عنه توسل بأهل البيت النبوى حيث قال

آل النبى ذريعتى * وهم اليه وسيلتى
أرجو بهم أعطى غدا * بيدى اليمين صحيفتى

وذكر العلامة السيد طاهر بن محمد بن هاشم باعلوى فى كتابه المسمى مجمع الاحباب فى ترجمة الامام أبى عيسى الترمذى صاحب السنن أنه رأى فى المنام رب العزة فسأله عما يحفظ عليه الايمان حتى يتوفاه عليه قال فقال لى قل بعد صلاة ركعتى الفجر قبل صلاة فرض الصبح الهى بحرمة الحسن وأخيه وجده وبنيه وأمه وأبيه نجنى من الغم الذى أنا فيه ياحى ياقيوم ياذا الجلال والاكرام أسألك أن تحيى قلبى بنور معرفتك يا الله يا الله يا الله يا أرحم الراحمين فكان الامام الترمذى يقول ذلك دائما بعد صلاة سنة الصبح ويأمر أصحابه به ويحثهم على فعله وعلى المواظبة عليه فلو كان التوسل ممنوعا لما فعله هذا الامام ولا أمر

بفعله والمواظبة عليه وهو امام حجة يقتدى به بل هذا الامر أعنى التوسل لم ينكره أحد قط من السلف والخلف حتى جاء هؤلاء المنكرون وفى الاذكار للامام النووى أن النبى صلى الله عليه وسلم أمر أن يقول العبد بعد ركعتى الفجر ثلاثا اللهم رب جبريل وميكائيل واسرافيل ومحمد صلى الله عليه وسلم أجرنى من النار قال العلامة ابن علان فى شرح الاذكار خص هؤلاء بالذكر للتوسل بهم فى قبول الدعاء والا فهو سبحانه وتعالى رب جميع المخلوقات فافهم ذلك انه من التوسل المشروع وفى شرح حزب البحر للامام زروق قال بعد ذكر كثير من الاخيار اللهم انا نتوسل اليك بهم فانهم أحبوك وما أحبوك حتى أحببتهم فبحبك اياهم وصلوا الى حبك ونحن لم نصل الى حبهم فيك فتمم لنا ذلك مع العافية الكاملة الشاملة حتى نلقاك يا أرحم الراحمين ولبعض العارفين دعاء مشتمل على قوله اللهم رب الكعبة وبانيها وفاطمة وأبيها وبعلها وبنيها نور بصرى وبصيرتى وسرى وسريرتى قال بعض العارفين وقد جرب هذا الدعاء لتنوير البصر وأن من ذكره عند الاكتحال نور الله بصره وذلك من الاسباب العادية وهى لا تأثير لها والمؤثر هو الله تعالى وحده لا شريك له فكما أن الله تعالى جعل الطعام والشراب سببين للشبع والرى لا تأثير لهما والمؤثر هو الله تعالى وحده وجعل الطاعة سببا للسعادة ونيل الدرجات جعل أيضا التوسل بالاخيار الذين عظمهم الله تعالى ونحن نعظمهم سببا لقضاء الحاجات فليس فى ذلك كفر ولا اشراك ومن تتبع أذكار السلف والخلف وأدعيتهم وأورادهم وجد فيها شيأ كثيرا فى التوسل ولم ينكر عليهم أحد فى ذلك حتى جاء هؤلاء المنكرون ولو تتبعنا ما وقع من أكابر الائمة فى التوسل لامتلأت بذلك الصحف وفيما ذكر كفاية ومقنع لمن كان بمرأى من التوفيق ومسمع وانما أطلت الكلام فى ذلك ليتضح الامر لمن كان متشككا فيه غاية الاتضاح لان كثيرا من المنكرين للتوسل يلقون الى كثير من الناس شبهات يستميلونهم بها الى معتقدهم الباطل فعسى أن يقف على هذه النصوص من أراد الله حفظه من قبول شبهاتهم فلا يلتفت اليها ويقيم عليهم الحجة فى ابطالها فعليك باتباع الجمهور والسواد الاعظم والا كنت مشاققا لله ورسوله ومتبعا غير سبيل المؤمنين وقد قال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالسواد الاعظم فانما يأكل الذئب من الغنم القاصية وقال صلى الله عليه وسلم من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الاسلام من عنقه وقد ذكر العلامة ابن الجوزى فى كتابه المسمى تلبيس ابليس أحاديث كثيرة فى التحذير من مفارقة السواد الاعظم منها حديث عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه خطب فى الجابية فقال من أراد بحبوحة الجنة فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد وحديث عرفجة رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يد الله على الجماعة والشيطان مع من يخالف الجماعة وحديث أسامة بن شريك رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول يد الله على الجماعة فاذا شذ الشاذ منهم اختطفته الشياطين كما يختطف الذئب الشاة

من الغنم وحديث معاذ بن جبل رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال ان الشيطان ذئب الانسان كذئب الغنم يأخذ الشاة الشاذة القاصية والناحية فاياكم والشعاب وعليكم بالجماعة العامة والمسجد وحديث أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اثنان خير من واحد وثلاثة خير من اثنين وأربعة خير من ثلاثة فعليكم بالجماعة فان الله تعالى لن يجمع أمتي الا على هدى فهؤلاء المنكرون للتوسل والزيارة فارقوا الجماعة والسواد الاعظم وعمدوا الى آيات كثيرة من آيات القرآن التي نزلت في المشركين فحملوها على المؤمنين الذين تقع منهم الزيارة والتوسل وتوصلوا بذلك الى تكفير أكثر الامة من العلماء والصلحاء والعباد والزهاد وعوام الخلق وقالوا انهم مثل أولئك المشركين الذين قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى وقد علمت أن المشركين اعتقدوا الوهية غير الله تعالى واستحقاقه العبادة وأما المؤمنون فلم يعتقد أحد منهم ألوهية غير الله واستحقاقه العبادة فكيف يجعلونهم مثل أولئك المشركين سبحانك هذا بهتان عظيم ومما يعتقده هؤلاء المنكرون للزيارة والتوسل منع طلب الشفاعة من النبي صلى الله عليه وسلم ويقولون ان الله تعالى قد قال في كتابه العزيز من ذا الذي يشفع عنده الا باذنه وقال تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى فالطالب للشفاعة لا يعلم حصول الاذن للنبي صلى الله عليه وسلم في أنه يشفع له فكيف يطلب منه الشفاعة ولا يعلم أنه ممن ارتضى فكيف يطلب الشفاعة واحتجاجهم هذا مردود وباطل بالاحاديث الصحيحة الصريحة في حصول الاذن للنبي صلى الله عليه وسلم بالشفاعة للمؤمنين وقد صحت الاحاديث بانه صلى الله عليه وسلم يشفع لمن قال بعد الاذان اللهم رب هذه الدعوة التامة الى آخر الدعاء المشهور ولمن صلى على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الجمعة ولمن زار قبره صلى الله عليه وسلم وجاءت أحاديث كثيرة في أعمال من عملها حلت له الشفاعة ولو ذكرناها لطال الكلام وجاءت احاديث صريحة في شفاعته لعصاة أمته كقوله صلى الله عليه وسلم شفاعتي لاهل الكبائر من أمتي وذكر كثير من المفسرين في قوله تعالى ولا يشفعون الا لمن ارتضى أن كل من مات مؤمنا كان ممن ارتضى فيدخل في شفاعته صلى الله عليه وسلم فثبت بهذا كله أن الشفاعة ثابتة ومأذون للنبي صلى الله عليه وسلم فيها لكل من مات مؤمنا فالطالب للشفاعة كأنه يتوسل الى الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم أن يحفظ عليه الايمان الى أن يتوفاه الله عليه فيدخل في شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم ويكون من أهلها وهذا كله ظاهر لا يخفى الا على من انطمست بصيرته والعياذ بالله تعالى ومما يعتقده هؤلاء المنكرون للزيارة والتوسل منع النداء للميت والجماد ويقولون ان ذلك كفر واشراك وعبادة لغير الله تعالى وهذا أيضا باطل ومردود ولا مستند لهم فيه وشبهتهم التي يتمسكون بها أنهم يزعمون أن النداء دعاء وكل دعاء عبادة بل الدعاء مخ العبادة وحملوا كثيرا من الآيات القرآنية التي نزلت في المشركين على الموحدين الذين يصدر منهم النداء المذكور وهذا تلبيس في الدين توصلوا به الى تضليل كثير من الموحدين وحاصل الرد عليهم أن النداء قد يسمى دعاء كما في قوله تعالى لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضا

لكنه لا يسمى عبادة فليس كل دعاء عبادة ولو كان كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة لشمل ذلك نداء الاحياء والاموات فيكون كل نداء ممنوعا مطلقا سواء كان للاحياء والاموات أم للحيوانات والجمادات وليس الامر كذلك وانما النداء الذى يكون عبادة هو نداء من يعتقد ألوهيته واستحقاقه للعبادة فيرغبون اليه ويخضعون بين يديه فالذى يوقع فى الاشراك هو اعتقاد ألوهية غير الله تعالى أو اعتقاد التاثير لغير الله تعالى وأما مجرد النداء لمن لا يعتقدون ألوهيته وتاثيره أو استحقاقه للعبادة فانه ليس عبادة ولو كان ميتا أو غائبا أو جمادا وقد ورد فى أحاديث كثيرة نداء الاموات والجمادات فقولهم كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة غير صحيح على اطلاقه وعمومه ولو كان الامر كذلك لامتنع نداء الحى والميت فانهما مستويان فى أن كلا منهما لا تاثير له فى شئ ولا يعتقد أحد من المسلمين ألوهية غير الله تعالى ولا تاثير أحد سوى الله تعالى فان قالوا ان نداء الحى والطلب منه لشئ من الاشياء انما هو لكونه قادرا على فعل ذلك الشئ الذى طلب منه وأما الميت والجماد فانه عاجز ولا قدرة له على فعل شئ من الاشياء فنقول لهم اعتقادكم أن الحى قادر على بعض الاشياء يستلزم اعتقادكم أن العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية وهو اعتقاد فاسد ومذهب باطل فان اعتقاد أهل السنة والجماعة أن الخالق للعباد وأفعالهم هو الله وحده لا شريك له والعبد ليس له الا الكسب الظاهرى قال الله تعالى والله خلقكم وما تعملون وقال تعالى الله خالق كل شئ فيستوى الحى والميت والجماد فى أن كلا منهم لا خلق له ولا تاثير والمؤثر هو الله تعالى وحده فالذى يقدح فى التوحيد هو اعتقاد التاثير لغير الله أو اعتقاد الالوهية واستحقاق العبادة لغير الله وأما مجرد النداء من غير اعتقاد شئ من ذلك فلا ضرر فيه والاحاديث التى ورد فيها النداء للاموات والجمادات من غير اعتقاد الالوهية والتاثير كثيرة منها حديث الاعمى الذى تقدمت روايته عن عثمان بن حنيف رضى الله عنه فان فيه يا محمد انى أتوجه بك الى ربك وتقدم أن الصحابة رضى الله عنهم استعملوا ذلك الدعاء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وحديث بلال بن الحرث المتقدم أيضا فان فيه أنه جاء الى قبر النبى صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله استسق لامتك ففيه النداء بعد وفاته صلى الله عليه وسلم والخطاب بالطلب منه أن يستسقى لامته ومن ذلك الاحاديث الواردة فى زيارة القبور فان فى كثير منها النداء والخطاب كقوله السلام عليكم يا أهل القبور السلام عليكم أهل الديار من المؤمنين وانا ان شاء الله بكم لاحقون ففيها نداء وخطاب وهى أحاديث كثيرة لا حاجة الى الاطالة بذكرها وتقدم ان السلف والخلف من أهل المذاهب الاربعة استحبوا للزائر أن يقول تجاه القبر الشريف يا رسول الله انى جئتك مستغفرا من ذنبى مستشفعا بك الى ربى وقد جاءت صورة النداء أيضا فى التشهد الذى يقرؤه الانسان فى كل صلاة حيث يقول السلام عليك أيها النبى ورحمة الله وبركاته وصح عن بلال بن الحرث رضى الله عنه أنه ذبح شاة عام القحط المسمى عام الرمادة فوجدها اهزيلة فصار يقول وامحمداه وامحمداه وصح أيضا ان أصحاب النبى صلى الله عليه وسلم لما قاتلوا مسيلمة الكذاب كان شعارهم وامحمداه وامحمداه

وفي الشفا للقاضي عياض ان عبد الله بن عمر رضي الله عنهما خدلت رجله مرة فقيل له اذكر أحب الناس اليك فقال وامحمداه فانطلقت رجله وجاء الخطاب والنداء للجمادات في أحاديث كثيرة منها انه صلى الله عليه وسلم كان اذا نزل أرضا قال يا أرض ربي وربك الله فهذا نداء وخطاب لجماد ولا كفر ولا اشراك فيه اذ ليس فيه اعتقاد ألوهية واستحقاق عبادة ولا اعتقاد تأثير لغير الله تعالى وقد ذكر الفقهاء في آداب السفر أن المسافر اذا انفلتت دابته بأرض ليس بها أنيس فليقل يا عباد الله احبسوا واذا أضل شيأ أو اراد عونا فليقل يا عباد الله اعينوني أو اغيثوني فان لله عبادا لا نراهم واستدل الفقهاء على ذلك بما رواه ابن السني عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انفلتت دابة أحدكم بأرض فلاة فليناد يا عباد الله احبسوا فان لله عبادا يحبسونه ففيه نداء وطلب نفع أي التسبب في ذلك من عباد الله الذين لم يشاهدهم وفي حديث آخر رواه الطبراني انه صلى الله عليه وسلم قال اذا أضل أحدكم شيأ أو أراد عونا وهو بأرض ليس فيها أنيس فليقل يا عباد الله أعينوني وفي رواية اغيثوني فان لله عبادا لا ترونهم قال العلامة ابن حجر في حاشيته على ايضاح المناسك وهو مجرب كما قاله الراوي للحديث المذكور وروى أبو داود وغيره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر فاقبل الليل قال يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك اعوذ بالله من أسد وأسود ومن الحية والعقرب ومن شر ساكن البلد ووالد وما ولد وذكر الفقهاء انه يسن للمسافر الاتيان بهذا الدعاء عند اقبال الليل وفيه النداء والخطاب للجماد وروى الترمذي عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما والدارمي عن طلحة بن عبيد الله رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا رأى الهلال قال ربي وربك الله ففيه خطاب للجماد وصح أنه لما توفي صلى الله عليه وسلم أقبل أبو بكر رضي الله عنه حين بلغه الخبر فدخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فكشف عن وجهه ثم أكب عليه فقبله ثم بكى وقال بابي وأمي طبت حيا وميتا اذكرنا يا محمد عند ربك ولنكن من بالك وفي رواية للامام أحمد فقبل جبهته ثم قال وانبياه ثم قبلها ثانيا وقال واصفياه ثم قبلها ثالثا وقال واخليلاه ففي ذلك نداء وخطاب له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ولما تحقق عمر رضي الله عنه وفاته صلى الله عليه وسلم بقول أبي بكر رضي الله عنه قال وهو يبكي بابي أنت وأمي يا رسول الله لقد كان لك جذع تخطب الناس عليه فلما كثروا واتخذت منبرا لتسمعهم حن الجذع لفراقك حتى جعلت يدك عليه فسكن فامتك أولى بالحنين عليك حين فارقتهم بابي أنت وامي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عند ربك أن جعل طاعتك طاعته فقال من يطع الرسول فقد أطاع الله تعالى بابي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده أن بعثك آخر الانبياء وذكرك في أولهم فقال واذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وابراهيم وموسى وعيسى بابي أنت وأمي يا رسول الله لقد بلغ من فضيلتك عنده ان أهل النار يودون ان يكونوا أطاعوك وهم بين أطباقها يعذبون يقولون ياليتنا أطعنا الله وأطعنا الرسولا بابي أنت وأمي يا رسول الله لقد اتبعك في قصر عمرك ما لم يتبع

نوحا فى كبر سنه وطول عمره فانظر الى هذه الالفاظ التى نطق بها عمر رضى الله عنه فقد تعدد فيها النداء له صلى الله عليه وسلم بعد وفاته وقد رواها كثير من أئمة الحديث وذكرها القاضى عياض فى الشفا والقسطلانى فى المواهب والغزالى فى الاحياء وابن الحاج فى المدخل فيبطل بها وبغيرها من الادلة قول المانعين للنداء مطلقا القائلين أن كل نداء دعاء وكل دعاء عبادة وروى البخارى عن أنس رضى الله عنه ان فاطمة رضى الله عنها بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت لما توفى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا أبتاه أجاب ربا دعاه يا أبتاه جنة الفردوس مأواه يا أبتاه الى جبريل ننعاه وفى رواية الى جبريل نعاه والنعى هو الاخبار بالموت ففى هذا الحديث أيضا نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ورثته عمته صفية بمراث كثيرة قالت فى مطلع قصيدة منها

الا يا رسول الله كنت رجاءنا * وكنت بنا برا ولم تك جافيا

ففى هذا البيت أيضا نداؤه صلى الله عليه وسلم بعد وفاته ولم ينكر عليها أحد من الصحابة مع حضورهم وسماعهم له ومما جاء من النداء للميت التلقين له بعد الدفن وقد ذكره كثير من الفقهاء واستندوا فى ذلك الى حديث الطبرانى عن أبى امامة رضى الله عنه واعتضد بشواهد كثيرة وصورته ان يقول للميت عند قبره بعد دفنه يا عبد الله ابن أمة الله أذكر العهد الذى خرجت عليه من الدنيا شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وأن محمدا عبده ورسوله وأن الجنة حق وأن النار حق وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من فى القبور وقل رضيت بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبيا وبالكعبة قبلة وبالمسلمين اخوانا ربى الله لا اله الا هو رب العرش العظيم ففى التلقين الخطاب والنداء للميت فكيف يمنعون النداء مطلقا ومن النداء للميت ما جاء فى الحديث المشهور حيث نادى النبى صلى الله عليه وسلم كفار قريش المقتولين يوم بدر بعد القائهم فى القليب رواه البخارى وأصحاب السنن وذكروا ان النبى صلى الله عليه وسلم جعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم ويقول أيسركم انكم اطعتم الله ورسوله فانا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقا فهل وجدتم ما وعد ربكم حقا وأما ما جاء من الآثار عن الائمة الاحبار والعلماء الاخيار والاولياء الكبار مما يدل على جواز ذلك النداء والخطاب فشئ كثير تنقضى دون نقله الاعمار ومضى على ذلك القرون والاعصار ولا وقع منهم انكار فكيف يجوز الاقدام على تكفير المسلمين بشئ قام ثبوته بالبراهين وفى الحديث الصحيح من قال لاخيه المسلم يا كافر فقد باء بها أحدهما ان كان كما قال والا رجعت عليه قال العلماء ترك قتل ألف كافر أولى من اراقة دم امرئ مسلم فيجب الاحتياط فى ذلك فلا يحكم على أحد من أهل القبلة بالكفر الا بأمر واضح قاطع للاسلام ورأيت رسالة للشيخ محمد بن سليمان الكردى المدنى صاحب الحواشى على مختصر بافضل فى الفقه على مذهب الامام الشافعى رضى الله عنه قال فى تلك الرسالة يخاطب محمد بن عبد الوهاب حين قام بالدعوة وكان محمد بن عبد الوهاب من تلامذة الشيخ محمد بن سليمان المذكور وقرأ عليه بالمدينة المنورة قال فى تلك الرسالة يا ابن عبد الوهاب سلام على من اتبع الهدى فانى أنصحك لله تعالى أن تكف لسانك عن المسلمين

فان

فان سمعت من شخص أنه يعتقد تأثير ذلك المستغاث به من دون الله تعالى فعرفه الصواب واذكر له الادلة على أنه لا تأثير لغير الله تعالى فان أبى فكفره حينئذ بخصوصه ولا سبيل لك الى تكفير السواد الاعظم من المسلمين وأنت شاذ عن السواد الاعظم فنسبة الكفر الى من شذ عن السواد الاعظم أقرب لانه اتبع غير سبيل المؤمنين قال تعالى ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيرا وانما يأكل الذئب من الغنم القاصية اه والحاصل أن هؤلاء المانعين للزيارة والتوسل قد تجاوزوا الحد فكفروا أكثر الامة واستحلوا دماءهم وأموالهم وجعلوهم مثل المشركين الذين كانوا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقالوا ان الناس مشركون في توسلهم بالنبي صلى الله عليه وسلم وبغيره من الانبياء والاولياء والصالحين وفي زيارتهم قبره صلى الله عليه وسلم ونداءهم له بقولهم يا رسول الله نسألك الشفاعة وحملوا الآيات القرآنية التي نزلت في المشركين على خواص المؤمنين وعوامهم كقوله تعالى فلا تدعوا مع الله أحدا وقوله تعالى ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له الى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون واذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين وقوله تعالى ولا تدع مع الله الها آخر فتكون من المعذبين وقوله تعالى له دعوة الحق والذين يدعون من دونه لا يستجيبون لهم بشيء الا كباسط كفيه الى الماء ليبلغ فاه وما هو ببالغه وما دعاء الكافرين الا في ضلال وقوله تعالى والذين تدعون من دونه ما يملكون من قطمير ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم ويوم القيامة يكفرون بشرككم ولا ينبئك مثل خبير وقوله تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا أولئك الذين يدعون يبتغون الى ربهم الوسيلة أيهم أقرب ويرجون رحمته ويخافون عذابه ان عذاب ربك كان محذورا وامثال هذه الآيات في القرآن كثير كلها حملوا الدعاء فيها على النداء ثم حملوها على المؤمنين الموحدين وقالوا ان من استغاث بالنبي صلى الله عليه وسلم أو بغيره من الانبياء والاولياء والصالحين أو ناداه أو سأله الشفاعة فانه يكون مثل هؤلاء المشركين ويكون داخلا في عموم هذه الآيات وانهم مثل المشركين الذين كانوا يقولون ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فان المشركين ما اعتقدوا في الاصنام التأثير وانها تخلق شيأ بل كانوا يعتقدون ان الخالق هو الله تعالى بدليل قوله تعالى ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن خلقهن العزيز العليم فما حكم الله عليهم بالكفر والاشراك الا لقولهم ليقربونا الى الله زلفى فهؤلاء مثلهم وقالوا ان التوحيد نوعان توحيد الربوبية وهو الذي أقر به المشركون وتوحيد الالوهية وهو الذي أقر به الموحدون وهو الذي يدخلك في دين الاسلام واما توحيد الربوبية فلا يكفي وكلامهم كله باطل لان الدعاء الذي في الآيات بمعنى العبادة وهم لبسوا على الخلق وجعلوه بمعنى النداء وقد علمت بطلانه من النصوص السابقة واما جعلهم التوحيد نوعين توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية فباطل أيضا فان توحيد الربوبية هو توحيد الالوهية الا ترى الى قوله تعالى ألست بربكم قالوا بلى ولم يقل ألست

بالحكم فاكتفى منهم بتوحيد الربوبية ومن المعلوم ان من أقر لله بالربوبية فقد أقر له بالالوهية اذ ليس الرب غير الاله بل هو الاله بعينه وفى الحديث ان الملكين يسالان العبد فى قبره فيقولان له من ربك ولم يقولا له من الهك فدل على أن توحيد الربوبية هو توحيد الالوهية ومن العجب ان هؤلاء القوم يأتيهم المسلم فيقول أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن محمدا رسول الله فيقولون له أنت لم تعرف التوحيد وتوحيدك هذا توحيد الربوبية وما عرفت توحيد الالوهية فيستحلون دمه وماله بالتلبيسات الباطلة وهل للكافر توحيد صحيح فانه لو كان للكافر توحيد صحيح لاخرجه من النار اذ لا يبقى فيها موحد فهل سمعتم أيها المسلمون فى الاحاديث والسير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قدمت عليه اجلاف العرب ليسلموا على يده يفصل لهم توحيد الربوبية والالوهية ويخبرهم ان توحيد الالوهية هو الذى يدخلهم فى دين الاسلام أو يكتفى منهم بمجرد الشهادتين وظاهر اللفظ ويحكم باسلامهم فما هذا الافتراء والزور على الله ورسوله فان من وحد الرب فقد وحد الاله ومن أشرك بالرب أشرك بالاله فليس للمسلمين اله غير الرب فاذا قالوا لا اله الا الله انما يعتقدون انه هو ربهم فينفون الالوهية عن غيره كما ينفون الربوبية عن غيره أيضا ويثبتون له الوحدانية فى ذاته وصفاته وأفعاله والذى أوقع المشركين فى الشرك والكفر ليس مجرد قولهم ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى كما زعم هذا القائل بل اعتقادهم ان غير الله قد يكون الها يستحق العبادة وان كانوا يعتقدون ان الخالق والمؤثر هو الله تعالى فلما اعتقدوا الوهية غير الله واستحقاقه العبادة واقيمت عليهم الحجة بانهم لا يملكون لكم ضرا ولا نفعا ولا يخلقون وهم يخلقون قالوا ما نعبدهم الا ليقربونا الى الله زلفى فاعتقاد الالوهية واستحقاق العبادة لغيره هو الذى أوقعهم فى الشرك ولم ينفعهم اعتقادهم ان الخالق والمؤثر هو الله مع وجود اعتقادهم الوهية غير الله واستحقاقه العبادة واما المسلمون فانهم لله الحمد بريئون من ذلك اذ لا يعتقدون شيأ يستحق الالوهية والعبادة غير الله فهذا هو الفرق بين الحالين واما هؤلاء الجاهلون المكفرون للمسلمين فانهم لما لم يعرفوا الفرق بين الحالتين تخبطوا وقالوا ان التوحيد نوعان توحيد الربوبية وتوحيد الالوهية وتوصلوا بذلك الى تكفير المسلمين فتأمل فيما تقدم من النصوص يتضح لك الحال ان شاء الله تعالى وتعلم ان ما عليه السواد الاعظم هو الحق الذى لا محيص عنه ومما يعتقده هؤلاء الملحدة المكفرة للمسلمين ان قصد الصالحين والاعتقاد فيهم والتبرك بهم شرك اكبر وهذا ايضا باطل فان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر صاحبيه عمر بن الخطاب وعلى بن أبى طالب رضى الله عنهما ان يقصدا أويس القرنى ويسألاه الدعاء والاستغفار كما فى صحيح مسلم واما التبرك بآثار الصالحين فقد كان الصحابة رضى الله عنهم يزدحمون على ماء وضوئه يتبركون به واذا تنخم او بصق يأخذون ذلك و يتمسحون به وازدحموا على الحلاق عند حلق رأسه صلى الله عليه وسلم واقتسموا شعره يتبركون به وشرب عبد الله بن الزبير دمه صلى الله عليه وسلم لما احتجم وشربت ام ايمن بوله فقال لها صحة يا أم ايمن وكل ذلك ثابت فى الاحاديث الصحيحة ولا ينكر ذلك الا جاهل أو معاند بل ثبت انه صلى الله عليه وسلم جاء سقاية العباس رضى الله عنه ليشرب من ماء السقاية فامر

العباس

العباس ابنه عبد الله أن يأتي للنبي صلى الله عليه وسلم بماء آخر من الدار غير ما شرب منه المسلمون لانه استقذره وقال يا رسول الله هذا تمسه الايدي نأتيك بماء غيره فقال لا انما أريد بركة المسلمين وماء مسته ايديهم فاذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ذلك فما بالك بغيره فكل مسلم له نور وبركة ولا نعتقد التأثير لغير الله تعالى فطلب بركة الصالحين بالتماس آثارهم ليس فيه شيء من الاشراك ولا الحرمة وانما هؤلاء القوم يلبسون على المسلمين توصلا الى اغراضهم فلا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم فلا يعتقدون موحدا الا من تبعهم فيما يقولون فصار الموحدون على زعمهم اقل من كل قليل كان محمد بن عبد الوهاب الذي ابتدع هذه البدعة يخطب للجمعة في مسجد الدرعية ويقول في كل خطبة ومن توسل بالنبي فقد كفر وكان أخوه الشيخ سليمان بن عبد الوهاب من أهل العلم فكان ينكر عليه انكارا شديدا في كل ما يفعله أو يأمر به ولم يتبعه في شيء مما ابتدعه وقال له اخوه سليمان يوما كم اركان الاسلام يا محمد بن عبد الوهاب فقال خمسة فقال انت جعلتها ستة السادس من لم يتبعك فليس بمسلم هذا عندك ركن سادس للاسلام وقال رجل آخر يوما لمحمد بن عبد الوهاب كم يعتق الله كل ليلة في رمضان فقال له يعتق في كل ليلة مائة ألف وفي آخر ليلة يعتق مثل ما أعتق في الشهر كله فقال له لم يبلغ من اتبعك عشر عشر ما ذكرت فمن هؤلاء المسلمون الذين يعتقهم الله تعالى وقد حصرت المسلمين فيك وفيمن اتبعك فبهت الذي كفر ولما طال النزاع بينه وبين أخيه خاف أخوه ان يأمر بقتله فارتحل الى المدينة المنورة وألف رسالة في الرد عليه وارسلها له فلم ينته وألف كثير من علماء الحنابلة وغيرهم رسائل في الرد عليه وأرسلوها له فلم ينته وقال له رجل آخر مرة وكان رئيسا على قبيلة بحيث انه لا يقدر ان يسطو عليه ما تقول اذا أخبرك رجل صادق ذو دين وامانة وأنت تعرف صدقه بان قوما كثيرين قصدوك وهم وراء الجبل الفلاني فارسلت الف خيال ينظرون القوم الذين وراء الجبل فلم يجدوا اثرا ولا أحدا منهم بل ما جاء تلك الارض أحد منهم اتصدق الالف أم الواحد الصادق عندك فقال أصدق الالف فقال له ان جميع المسلمين من العلماء الاحياء والاموات في كتبهم يكذبون ما أتيت به ويزيفونه فنصدقهم ونكذبك فلم يعرف جوابا لذلك وقال له رجل آخر مرة هذا الدين الذي جئت به متصل أم منفصل فقال له حتى مشايخي ومشايخهم الى ستمائة سنة كلهم مشركون فقال له الرجل اذن دينك منفصل لا متصل فعمن من اخذته فقال وحي الهام كالخضر فقال له اذن ليس ذلك محصورا فيك كل أحد يمكنه ان يدعي وحي الالهام الذي تدعيه ثم قال له ان التوسل مجمع عليه عند أهل السنة حتى ابن تيمية فانه ذكر فيه وجهين ولم يذكر ان فاعله يكفر بل حتى الرافضة والخوارج وكافة المبتدعة يقولون بصحة التوسل به صلى الله عليه وسلم فلا وجه لك في التكفير اصلا فقال له محمد بن عبد الوهاب ان عمر استسقى بالعباس فلم يستسق بالنبي صلى الله عليه وسلم ومقصد محمد بن عبد الوهاب بذلك ان العباس كان حيا وان النبي صلى الله عليه وسلم ميت فلا يستسقى به فقال له ذلك الرجل هذا حجة عليك فان استسقاء عمر بالعباس انما كان لاعلام الناس بصحة الاستسقاء والتوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم

وكيف تحتج باستسقاء عمر بالعباس وعمر هو الذي روى حديث توسل آدم بالنبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يخلق فالتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم كان معلوما عند عمر وغيره وإنما أراد عمر أن يبين للناس ويعلمهم صحة التوسل بغير النبي صلى الله عليه وسلم فبهت وتحير وبقي على عماوته ومقابحه الشنيعة ومن مقابحه انه لما منع الناس من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم خرج ناس من الاحسا وزاروا النبي صلى الله عليه وسلم وبلغه خبرهم فلما رجعوا مروا عليه بالدرعية فامر بحلق لحاهم ثم أركبهم مقلوبين من الدرعية الى الاحسا وبلغه مرة ان جماعة من الذين لم يتابعوه من الآفاق البعيدة قصدوا الزيارة والحج وعبروا على الدرعية فسمع بعضهم يقول لمن اتبعه خلوا المشركين يسيرون طريق المدينة والسالمين يعني اتباعه يخامون معنا وكان ينهى عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويتأذى من سماعها وينهى عن الاتيان بها ليلة الجمعة وعن الجهر بها على المنائر ويؤذي من يفعل ذلك ويعاقبه اشد العقاب حتى انه قتل رجلا أعمى كان مؤذنا صالحا ذا صوت حسن نهاه عن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنارة بعد الاذان فلم ينته واتى بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم فامر بقتله فقتل ثم قال ان الربابة في بيت الخاطئة يعني الزانية أقل اثما ممن ينادي بالصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنائر ويلبس على أصحابه بان ذلك كله محافظة على التوحيد فما أفظع قوله وما أشنع فعله وأحرق دلائل الخيرات وغيرها من كتب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ويتستر بقوله ان ذلك بدعة وانه يريد المحافظة على التوحيد وكان يمنع اتباعه من مطالعة كتب الفقه والتفسير والحديث وأحرق كثيرا منها واذن لكل من اتبعه أن يفسر القرآن بحسب فهمه حتى همج الهمج من اتباعه فكان كل واحد منهم يفعل ذلك ولو كان لا يحفظ القرآن ولا شيئا منه فيقول الذي لا يقرأ منهم لآخر يقرأ اقرأ على حتى أفسر لك فاذا قرأ عليه يفسره له برأيه وأمرهم أن يعملوا ويحكموا بما يفهمونه وجعل ذلك مقدما على كتب العلم ونصوص العلماء وكان يقول في كثير من اقوال الائمة الاربعة ليست بشيء وتارة يتستر ويقول ان الائمة على حق ويقدح في أتباعهم من العلماء الذين ألفوا في المذاهب الاربعة وحرروها ويقول انهم ضلوا وأضلوا وتارة يقول ان الشريعة واحدة فما لهؤلاء جعلوها مذاهب أربعة هذا كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم لا نعمل الا بهما ولا نقتدي بقول مصري وشامي وهندي يعني بذلك اكابر علماء الحنابلة وغيرهم ممن لهم تآليف في الرد عليه فكان ضابط الحق عنده ما وافق هواه وان خالف النصوص الشرعية واجماع الامة وضابط الباطل عنده ما لم يوافق هواه وان كان على نص جلي أجمعت عليه الامة وكان يتنقص النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا بعبارات مختلفة ويزعم ان قصده المحافظة على التوحيد فمنها ان يقول انه طارش وهو في لغة أهل المشرق بمعنى الشخص المرسل من قوم الى آخرين فمراده انه صلى الله عليه وسلم حامل كتاب أي غاية أمره انه كالطارش الذي يرسله الامير أو غيره في أمر لاناس ليبلغهم اياه ثم ينصرف ومنها انه كان يقول نظرت في قصة الحديبية فوجدت بها كذا كذا كذبه الى غير ذلك مما يشبه هذا حتى ان اتباعه كانوا يفعلون مثل ذلك أيضا ويقولون مثل قوله بل

أفرح مما يقول ويخبرونه بذلك فيظهر الرضا وربما أنهم قالوا ذلك بحضرته فيرضى به حتى ان بعض أتباعه كان يقول عصاي هذه خير من محمد لانها ينتفع بها في قتل الحية ونحوها ومحمد قد مات ولم يبق فيه نفع أصلا وانما هو طارش وقد مضى قال بعض من ألف في الرد عليه ان ذلك كفر في المذاهب الاربعة بل هو كفر عند جميع أهل الاسلام وكان محمد بن عبد الوهاب في مبتدأ أمره يطلب العلم بالمدينة وأصله من بني تميم وكان من طلبة العلم بالمدينة يتردد بينها وبين مكة فأخذ عن كثير من علماء المدينة منهم الشيخ محمد بن سليمان الكردي الشافعي والشيخ محمد حياة السندي الحنفي وكان الشيخان المذكوران وغيرهما من أشياخه يتفرسون فيه الالحاد والضلال ويقولون سيضل هذا ويضل الله به من أبعده وأشقاه فكان الامر كذلك وما أخطأت فراستهم فيه وكان والده عبد الوهاب من العلماء الصالحين فكان أيضا يتفرس في ولده المذكور الالحاد ويذمه كثيرا ويحذر الناس منه وكذا أخوه سليمان بن عبد الوهاب فكان ينكر ما أحدثه من البدع والضلال والعقائد الزائغة وتقدم أنه ألف كتابا في الرد عليه وكانت ولادة محمد بن عبد الوهاب سنة ١١١١ ألف ومائة وأحد عشر وعاش عمرا طويلا حتى بلغ عمره اثنين وتسعين سنة فانه توفي سنة ١٢٠٦ ألف ومائتين وستة ولما أراد اظهار ما زينه له الشيطان من البدعة والضلالة انتقل من المدينة ورحل الى المشرق وصار يدعو الناس الى التوحيد وترك الشرك ويزخرف لهم القول ويفهمهم أن ما عليه الناس كله شرك وضلال ويظهر لهم عقيدته شيئا فشيئا فتبعه كثير من غوغاء الناس وعوام البوادي وكان ابتداء ظهور أمره في المشرق سنة ١١٤٣ ألف ومائة وثلاثة وأربعين واشتهر أمره بعد الخمسين وألف ومائة بنجد وقراها فتبعه وقام بنصرته أمير الدرعية محمد بن سعود وجعل ذلك وسيلة الى اتساع ملكه ونفاذ أمره فحمل أهل الدرعية على متابعة محمد بن عبد الوهاب فيما يقول فتبعه أهل الدرعية وما حولها وما زال يطيعه على ذلك كثير من أحياء العرب حيا بعد حي وقبيلة بعد قبيلة حتى قوي أمره فخافته البادية فكان يقول لهم انما أدعوكم الى التوحيد وترك الشرك بالله ويزين لهم القول وهم بوادي في غاية الجهل لا يعرفون شيئا من أمور الدين فاستحسنوا ما جاءهم به وكان يقول لهم اني أدعوكم الى الدين وجميع ما هو تحت السبع الطباق مشرك على الاطلاق ومن قتل مشركا فله الجنة فتابعوه وصارت نفوسهم بهذا القول مطمئنة فكان محمد بن عبد الوهاب بينهم كالنبي في أمته لا يتركون شيئا مما يقول ولا يفعلون شيئا الا بأمره ويعظمونه غاية التعظيم واذا قتلوا انسانا أخذوا ماله وأعطوا الامير محمد بن سعود منه الخمس واقتسموا الباقي وكانوا يمشون معه حيثما مشى ويأتمرون له بما شاء والامير محمد بن سعود ينفذ كل ما يقول حتى اتسع له الملك وكانوا قبل اتساع ملكهم وتطاير شررهم أرادوا الحج في دولة الشريف مسعود بن سعيد بن سعد بن زيد وكانت ولاية الشريف مسعود امارة مكة سنة ١١٤٦ ستة وأربعين ومائة وألف ووفاته سنة ١١٦٥ خمسة وستين ومائة وألف فأرسلوا يستأذنونه في الحج وغاية مرادهم اظهار عقيدتهم وحمل أهل الحرمين عليها فأرسلوا قبل ذلك ثلاثين من علمائهم ظنا منهم أنهم يفسدون عقائد أهل

الحرمين ويدخلون عليهم الكذب والمين وطلبوا الاذن فى الحج ولو بشئ مقرر عليهم كل عام يدفعونه وكان أهل الحرمين قد سمعوا بظهورهم فى نجد وافساد هم عقائد البوادى ولم يعرفوا حقيقة ذلك فلما وصل علماؤهم مكة أمر الشريف مسعود ان يناظر علماء الحرمين العلماء الذين بعثوهم فناظروهم فوجدوهم ضحكة ومسخرة كحمر مستنفرة فرت من قسورة ونظروا الى عقائدهم فاذا هى مشتملة على كثير من المكفرات فبعد ان أقاموا عليهم الحجة والبرهان أمر الشريف مسعود قاضى الشرع ان يكتب حجة بكفرهم الظاهر ليعلم به الاول والآخر وأمر بسجن أولئك الملاحدة الانذال ووضعهم فى السلاسل والاغلال فقبض منهم جماعة وسجنهم وفر الباقون ووصلوا الى الدرعية وأخبروا بما شاهدوا فعتا أميرهم واستكبر ونأى عن هذا المقصد وتأخر الى ان مضت دولة الشريف مسعود وتوفى سنة ١١٦٥ خمس وستين ومائة وألف وولى امارة مكة أخوه الشريف مساعد بن سعيد فارسلوا أيضا يستأذنونه فى الحج فابى وامتنع من الاذن لهم فضعفت عن الوصول مطامعهم فلما مضت دولة الشريف مساعد وتوفى سنة ١١٨٤ أربع وثمانين ومائة وألف وولى امارة مكة أخوه الشريف أحمد بن سعيد أرسل أمير الدرعية جماعة من علمائهم فامر العلماء ان يختبروهم فاختبروهم فوجدوهم لا يتدينون الا بدين الزنادقة فابى ان يأذن لهم فى الحج ثم انتزع امارة مكة منه ابن أخيه الشريف سرور بن مساعد سنة ١١٨٦ ست وثمانين ومائة والف فارسلوا فى مدة الشريف سرور يستأذنون فى الحج فاجابهم بانكم ان أردتم الوصول آخذ منكم فى كل سنة مثل ما آخذ من الرافضة والاعجام وزيادة على ذلك مائة من الخيل الجياد فعظم عليهم دفع ذلك وان يكونوا مثل الرافضة فلما توفى الشريف سرور سنة ١٢٠٢ الف ومائتين واثنين وولى امارة مكة أخوه الشريف غالب أرسلوا أيضا يستأذنون فى الحج فمنعهم وتهددهم بالركوب عليهم وجهز عليهم جيشا فى سنة ١٢٠٥ الف ومائتين وخمسة وتتابع بينه وبينهم القتال والحرب من سنة ١٢٠٥ ألف ومائتين وخمسة الى سنة ١٢٢٠ ألف ومائتين وعشرين حتى دخلوا مكة بعد ان عجز عن دفعهم ووقع بينه وبينهم وقعات كثيرة قبل دخولهم مكة يطول الكلام بذكرها وكانوا فى هذه المدة اتسع ملكهم وتطاير شررهم فملكوا جزيرة العرب فملكوا أولا المشرق ثم اقليم الاحسا والبحرين وعمان ومسكت وقرب ملكهم من بغداد والبصرة وملكوا الحجاز باسرها ثم الخيوف ذوات النخل ثم الحربية والفرع وجهينة ثم ملكوا ما بين مدينة النبى صلى الله عليه وسلم والشام حتى قرب ملكهم من الشام وحلب وملكوا العرب الذين بين الشام وحلب وبغداد وملكوا المدينة ومكة وقبل ان يملكوا مكة ملكوا القبائل التى حولها والطائف والقبائل التى حوله ولما ملكوا الطائف فى ذى القعدة سنة ١٢١٧ ألف ومائتين وسبعة عشر قتلوا الكبير والصغير والمأمور والآمر ولم ينج الا من طال عمره وكانوا يذبحون الصغير على صدر أمه ونهبوا الاموال وسبوا النساء وفعلوا أشياء يطول الكلام بذكرها ثم قصدوا مكة فى المحرم من سنة ١٢١٨ ألف ومائتين وثمانية عشر ولم يكن للشريف طاقة لقتالهم فترك لهم مكة ونزل الى جدة فخرج ناس من أهل مكة اليهم قبل دخولهم بمرحلتين وأخذوا منهم

الامان لاهل مكة فدخلوها بالامان ثم توجهوا الى جدة لقتال الشريف غالب فقاتلهم وأطلق عليهم المدافع فلم يستطيعوا دخول جدة فارتحلوا الى ديارهم في شهر صفر من سنة ١٢١٨ ألف ومائتين وثمانية عشر وأبقوا بمكة من يقوم بحفظها من جماعتهم وفي شهر ربيع الاول من السنة المذكورة رجع الشريف غالب من جدة ومعه الباشا صاحب جدة وكثير من العساكر وأخرج من كان بمكة من جماعتهم واستولى على مكة كما كان ثم تتابع بينه وبينهم الحرب والغزوات الى سنة ١٢٢٠ عشرين ومائتين وألف فتغلبوا وملكوا جميع الاطراف وحاصروا مكة حتى اشتد البلاء وعم الغلاء وأكلوا كل الناس الكلاب والجيف ثم عقد الشريف غالب معهم الصلح فدخلوا مكة بالصلح واستمر ملكهم بها الى سنة سبع وعشرين ومائتين وألف فأمر مولانا السلطان محمود الوزير المعظم والمشير المفخم بمصر محمد على باشا فجهز عليهم الجيوش حتى أخرجهم من الحرمين ثم بعث الجيوش الى قتالهم في ديارهم وسار مع بعض الجيوش بنفسه حتى استأصلهم وقطع دابرهم وأرخ بعض العلماء تاريخ خروجهم من مكة بقوله قطع دابر الخوارج سنة ١٢٢٧ والكلام على وقائعهم وما فعلوه بالمسلمين طويل فلا حاجة لذكره وكان الامير الاول محمد بن سعود فلما مات قام أولاده بعده بما قام به ولما مات محمد بن عبد الوهاب قام أولاده أيضا بما قام به وكان الامير محمد بن سعود وأولاده اذا ملكوا قبيلة سلطوها على من دنى واقترب منها وسلطوا الاخرى على ما بعدها حتى ملك جميع القبائل واذا أراد أن يغزو بلدة من البلدان كتب لكل قبيلة يريد مسيرها معه كتابا بقدر الخنصر يطلب منهم الحضور فيأتون اليه ومعهم جميع ما يحتاجون اليه من زاد وغيره ولا يكلفونه بشيء وليس له عسكر ولا جند ولا ديوان يحصيهم واذا انتهبوا شيئا يأخذون الاربعة الاخماس ويعطونه الخمس ويسيرون معه أينما سار ألوفا مؤلفة لا يحصيهم الا الله تعالى ولا يستطيعون مخالفته في نقير ولا قطمير وهذه بلية ابتلى الله بها عباده وهي فتنة من أعظم الفتن التي ظهرت في الاسلام طاشت من بلاياها العقول وحارفيها أرباب العقول لتسوافيها على الاغبياء ببعض الاشياء التي توهموا انهم قائمون بامر الدين وذلك مثل أمرهم البوادي باقامة الصلوات والمحافظة على الجمعة والجماعات ومنعهم من الفواحش الظاهرة كالزنا واللواط وقطع الطريق فأمنوا الطرقات وصاروا يدعون الناس الى التوحيد فصار الاغبياء الجاهلون يستحسنون حالهم ويغفلون ويذهلون عن تكفيرهم المسلمين فانهم كانوا يحكمون على الناس بالكفر من منذ ستمائة سنة وغفلوا أيضا عن استباحتهم أموال الناس ودمائهم وانتهاكهم حرمة النبي صلى الله عليه وسلم بارتكابهم أنواع التحقير له ولمن أحبه وغير ذلك من قبائحهم التي ابتدعوها وكفروا الامة بها وكانوا اذا أراد أحد أن يتبعهم على دينهم طوعا أو كرها يامرونه بالاتيان بالشهادتين أولا ثم يقولون له اشهد على نفسك انك كنت كافرا وأشهد على والديك انهما ماتا كافرين وأشهد على فلان وفلان انه كان كافرا ويسمون له جماعة من اكابر العلماء الماضين فان شهدوا بذلك قبلوهم والا أمروا بقتلهم وكانوا يصرحون بتكفير الامة من منذ ستمائة سنة وأول من صرح بذلك محمد بن عبد

الوهاب فتبعوه على ذلك واذا دخل انسان في دينهم وكان قد حج حجة الاسلام قبل ذلك يقولون له حج ثانيا فان حجتك الاولى فعلتها وأنت مشرك فلا تسقط عنك الحج ويسمون من اتبعهم من الخارج المهاجرين ومن كان من أهل بلدتهم يسمونهم الانصار والظاهر من حال محمد بن عبد الوهاب انه يدعي النبوة الا انه ما قدر على اظهار التصريح بذلك وكان في أول أمره مولعا بمطالعة أخبار من ادعى النبوة كاذبا كمسيلمة الكذاب وسجاح والاسود العنسي وطليحة الاسدي واضرابهم فكانه يضمر في نفسه دعوى النبوة ولو امكنه اظهار هذه الدعوة لاظهرها وكان يقول لاتباعه انى أتيتكم بدين جديد ويظهر ذلك من أقواله وأفعاله ولهذا كان يطعن في مذاهب الائمة وأقوال العلماء ولم يقبل من دين نبينا صلى الله عليه وسلم الا القرآن ويؤوله على حسب مراده مع انه انما قبله ظاهرا فقط لئلا يعلم الناس حقيقة أمره فينكشفوا عنه بدليل انه هو وأتباعه انما يؤولونه على حسب ما يوافق أهواءهم لا بحسب ما فسره به النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه والسلف الصالح وائمة التفسير فانه كان لا يقول بذلك ولا يقول بما عدا القرآن من أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم وأقاويل الصحابة والتابعين والائمة المجتهدين ولا بما استنبطه الائمة من القرآن والحديث ولا يأخذ بالاجماع ولا بالقياس الصحيح وكان يدعي الانتساب الى مذهب الامام أحمد رضي الله عنه كذبا وتسترا وزورا والامام أحمد بريء منه ولذلك انتدب كثير من علماء الحنابلة المعاصرين له للرد عليه وألفوا في الرد عليه رسائل كثيرة حتى أخوه الشيخ سليمان ابن عبد الوهاب ألف رسالة في الرد عليه كما تقدم وتمسك في تكفير المسلمين بآيات نزلت في المشركين فحملها على الموحدين وقد روى البخاري عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما في وصف الخوارج انهم انطلقوا الى آيات نزلت في الكفار فحملوها في المؤمنين وفي رواية أخرى عن ابن عمر عند غير البخاري انه صلى الله عليه وسلم قال أخوف ما أخاف على أمتي رجل متأول للقرآن يضعه في غير موضعه فهذا وما قبله صادق على ابن عبد الوهاب ومن تبعه وأعجب من ذلك كله انه كان يكتب الى عماله الذين هم من أجهل الجاهلين اجتهدوا بحسب فهمكم وانظروا واحكموا بما ترونه مناسبا لهذا الدين ولا تلتفتوا لهذه الكتب فان فيها الحق والباطل وقتل كثيرا من العلماء والصالحين وعوام المسلمين لكونهم لم يوافقوه على ما ابتدعه وكان يقسم الزكاة على ما يأمره به شيطانه وهواه وكان أصحابه لا يتخذون مذهبا من المذاهب بل يجتهدون كما أمرهم ويتسترون ظاهرا بمذهب الامام أحمد ويلبسون بذلك على العامة وكان ينهى عن الدعاء بعد الصلاة ويقول ان ذلك بدعة وانكم تطلبون بذلك أجرا وقد اعتنى كثير من العلماء من أهل المذاهب الاربعة للرد عليه في كتب مبسوطة عملا بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا ظهرت البدع وسكت العالم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين وبقوله صلى الله عليه وسلم ما ظهر أهل بدعة الا أظهر الله فيهم حجته على لسان من شاء من خلقه فلذلك انتدب للرد عليه علماء المشرق والمغرب من جميع المذاهب والتزم بعضهم في الرد عليه بأقوال الامام أحمد وأهل مذهبه وسألوه عن مسائل يعرفها أقل طلبة العلم فلم يقدر على الجواب عنها لانه لم يكن له تمكن في

العلوم واغماعره هذه النزغات التى زينها الشيطان فمن ألف فى الرد عليه وسأله عن بعض المسائل فعجز العلامة الشيخ محمد بن عبد الرحمن بن عفالق فانه ألف كتابا جليلا سماه تهكم المقلدين بمن ادعى تجديد الدين ورد عليه فى كل مسئلة من المسائل التى ابتدعها ابلغ الرد ثم سأله عن أشياء تتعلق بالعلوم الشرعية والادبية بسؤالات أجنبية عن الرسالة كتبها وأرسلها اليه فعجز عن الجواب عن أقلها فضلا عن أجلها فمن جملة ما سأله عنه قوله أسألك عن قوله تعالى والعاديات ضبحا الى آخر السورة التى هى من قصار المفصل كم فيها من حقيقة شرعية وحقيقة لغوية وحقيقة عرفية وكم فيها من مجاز مرسل ومجاز مركب واستعارة حقيقية واستعارة وفاقية واستعارة تبعية واستعارة مطلقة واستعارة مجردة واستعارة مرشحة وأين الوضع والترشيح والتجريد والاستعارة بالكناية والاستعارة التخييلية وكم فيها من التشبيه الملفوف والمفروق والمفرد والمركب وما فيها من المجمل والمفصل وما فيها من الايجاز والاطناب والمساواة والاسناد الحقيقى والاسناد المجازى المسمى بالمجاز الحكمى والعقلى وأى موضع فيها وضع المضمر موضع المظهر والعكس وما موضع ضمير الشان وموضع الالتفات وموضع الفصل والوصل وكمال الانقطاع وكمال الاتصال والجامع بين كل جملتين متعاطفتين ومحل تناسب الجمل ووجه التناسب ووجه كماله فى الحسن والبلاغة وما فيها من ايجاز قصر وايجاز حذف وما فيها من احتراس وتتميم وبين لنا موضع كل ما ذكر فلم يقدر محمد بن عبد الوهاب على الجواب عن شئ مما سأله عنه وقد أخبر النبى صلى الله عليه وسلم عن هؤلاء الخوارج فى أحاديث كثيرة فكانت تلك الاحاديث من اعلام نبوة النبى صلى الله عليه وسلم لانها من الاخبار بالغيب وتلك الاحاديث كلها صحيحة بعضها فى صحيحى البخارى ومسلم وبعضها فى غيرهما فمنها قوله صلى الله عليه وسلم الفتنة من ههنا الفتنة من ههنا وأشار الى المشرق وقوله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من قبل المشرق ويقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه سيماهم التحليق انتهى والفوق بضم الفاء موضع الوتر وقوله صلى الله عليه وسلم سيكون فى أمتى اختلاف وفرقة قوم يحسنون القيل ويسيؤن الفعل يقرؤن القرآن لا يجاوز ايمانهم تراقيهم يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية لا يرجعون حتى يرتد السهم الى فوقه هم شر الخلق والخليقة طوبى لمن قتلهم أو قتلوه يدعون الى كتاب الله وليسوا منه فى شئ من قتلهم كان أولى بالله منهم سيماهم التحليق وقوله صلى الله عليه وسلم سيخرج فى آخر الزمان قوم أحداث الاسنان سفهاء الاحلام يقولون قول خير البرية يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فاذا لقيتموهم فاقتلوهم فان فى قتلهم أجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيامة وقوله صلى الله عليه وسلم أناس من أمتى سيماهم التحليق يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية هم شر الخلق والخليقة وقوله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من المشرق يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية لا يعودون فيه حتى يعود السهم الى فوقه سيماهم التحليق وقوله صلى الله

عليه وسلم رأس الكفر نحو المشرق والفخر والخيلاء في أهل الخيل والابل وقوله صلى الله عليه وسلم من ههنا جاءت الفتن وأشار نحو المشرق وقوله صلى الله عليه وسلم غلظ القلوب والجفاء بالمشرق والايمان في أهل الحجاز وقوله صلى الله عليه وسلم اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا قالوا يا رسول الله وفي نجدنا قال اللهم بارك لنا في شامنا اللهم بارك لنا في يمننا وقال في الثالثة هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان وقوله صلى الله عليه وسلم يخرج ناس من المشرق يقرؤن القرآن لا يجاوز تراقيهم كلما قطع قرن نشأ قرن حتى يكون آخرهم مع المسيح الدجال وفي قوله صلى الله عليه وسلم سيماهم التحليق تنصيص على هؤلاء القوم الخارجين من المشرق التابعين لابن عبد الوهاب فيما ابتدعه لانهم كانوا يأمرون من اتبعهم أن يحلق رأسه ولا يتركونه يفارق مجلسهم اذا اتبعهم حتى يحلقوا رأسه ولم يقع مثل ذلك قط من أحد من الفرق الضالة التي مضت قبلهم فالحديث صريح فيهم وكان السيد عبد الرحمن الاهدل مفتي زبيد يقول لا يحتاج أن يؤلف أحد تأليفا للرد على ابن عبد الوهاب بل يكفي في الرد عليه قوله صلى الله عليه وسلم سيماهم التحليق فانه لم يفعله أحد من المبتدعة غيرهم وكان ابن عبد الوهاب يأمر أيضا بحلق رؤس النساء اللاتي يتبعنه فاقامت عليه الحجة مرة امرأة دخلت في دينه كرها وجددت اسلامها على زعمه فأمر بحلق رأسها فقالت له أنت تأمر الرجال بحلق رؤسهم فلو أمرت بحلق لحاهم لساغ لك أن تأمر بحلق رؤس النساء لان شعر الرأس للمرأة بمنزلة اللحية للرجال فبهت الذي كفر ولم يجد لها جوابا وانما فعل ذلك ليصدق عليه وعلى من تبعه قوله صلى الله عليه وسلم سيماهم التحليق فان المتبادر منه حلق الرأس فقد صدق صلى الله عليه وسلم فيما قال وقوله صلى الله عليه وسلم حين أشار الى المشرق من حيث يطلع قرن الشيطان جاء في رواية قرنا الشيطان بصيغة التثنية قال بعض العلماء المراد من قرني الشيطان مسيلمة الكذاب وابن عبد الوهاب وجاء في بعض الروايات وبها يعني نجدا الداء العضال قال بعض الشراح وهو الهلاك وفي بعض التواريخ بعد ذكر قتال بني حنيفة قال ويخرج في آخر الزمان في بلد مسيلمة رجل يغير دين الاسلام وجاء في بعض الاحاديث التي فيها ذكر الفتن قوله صلى الله عليه وسلم منها فتنة عظيمة تكون في أمتي لا يبقى بيت من العرب الا دخلته تصل الى جميع العرب قتلاها في النار واللسان فيها أشد من وقع السيف وفي رواية ستكون فتنة صما بكما عميا يعني تعمي بصائر الناس فيها فلا يرون مخرجا ويصمون عن استماع الحق من استشرف لها استشرفت له وفي رواية سيظهر من نجد شيطان تتزلزل جزيرة العرب من فتنته وذكر العلامة السيد علوي بن أحمد بن حسن بن القطب السيد عبد الله الحداد اعلوي في كتابه الذي ألفه في الرد على ابن عبد الوهاب المسمى جلاء الظلام في الرد على النجدي الذي أضل العوام وهو كتاب جليل ذكر فيه جملة من الاحاديث منها حديث مروي عن العباس ابن عبد المطلب رضي الله عنه عم النبي صلى الله عليه وسلم أسنده الى النبي صلى الله عليه وسلم قال فيه سيخرج في ثاني عشر قرنا في وادي بني حنيفة رجل كهيئة الثور لا يزال يلعق براطمه يكثر في زمانه الهرج والمرج يستحلون أموال المسلمين ويتخذونها بينهم متجرا

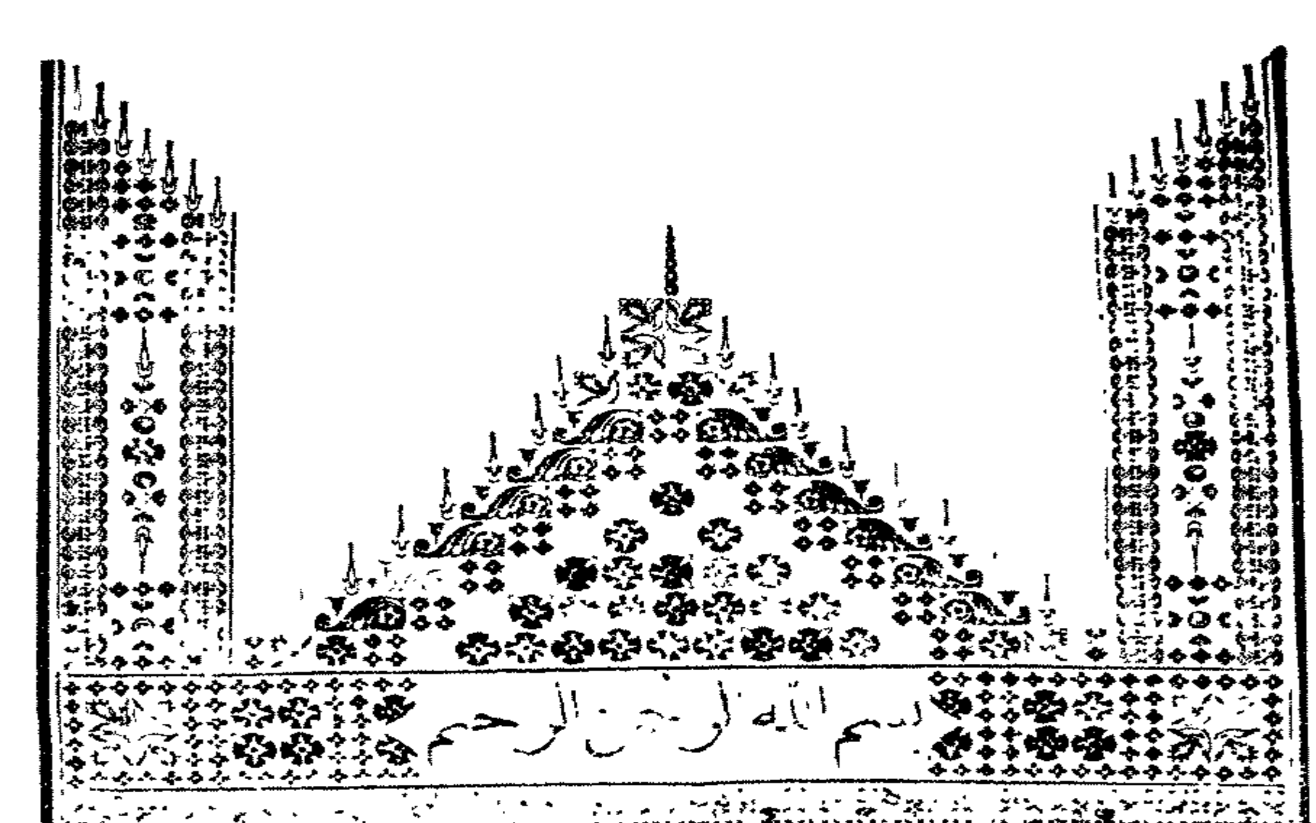
ويستحلون

ويستحلون دماء المسلمين ويتخذونها بينهم مفخرا وهى فتنة يعتز فيها الارذلون والسفل تتجارى بينهم الاهواء كما يتجارى الكلب بصاحبه قال ولهذا الحديث شواهد تقوى معناه وان لم يعرف من خرجه ثم قال السيد المذكور فى الكتاب الذى مر ذكره وأصرح من ذلك أن هذا المغرور محمد بن عبد الوهاب من تميم فيحتمل أنه من عقب ذى الخويصرة التميمى الذى جاء فيه حديث البخارى عن أبى سعيد الخدرى رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال ان من ضئضئ هذا أو فى عقب هذا قوما يقرؤن القرآن لا يجاوز حناجرهم يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية يقتلون أهل الاسلام ويدعون أهل الاوثان لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد فكان هذا الخارجى يقتل أهل الاسلام ويدع أهل الاوثان ولما قتل على بن ابى طالب رضى الله عنه الخوارج قال رجل الحمد لله الذى أبادهم وأراحنا منهم فقال على رضى الله عنه كلا والذى نفسى بيده ان منهم لمن هو فى أصلاب الرجال لم تحمله النساء وليكونن آخرهم مع المسيح الدجال وجاء فى حديث عن أبى بكر الصديق رضى الله عنه ذكر فيه بنى حنيفة قوم مسيلمة الكذاب وقال فيه ان واديهم لا يزال وادى فتن الى آخر الدهر ولا يزال فى فتنة من كذابهم الى يوم القيامة وفى رواية ويل لليمامة ويل لا فراق له وفى حديث ذكره فى مشكاة المصابيح سيكون فى آخر الزمان قوم يحدثونكم بما لم تسمعوا أنتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم وأنزل الله فى بنى تميم ان الذين ينادونك من وراء الحجرات أكثرهم لا يعقلون وأنزل الله فيهم أيضا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى قال السيد علوى الحداد المذكور آنفا ان الذى ورد فى بنى حنيفة وفى ذم بنى تميم ووائل شئ كثير ويكفيك أن أغلب الخوارج وأكثرهم منهم وأن الطاغية ابن عبد الوهاب منهم وأن رئيس الفرقة الباغية عبد العزيز ابن محمد بن سعود بن وائل منهم وجاء عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال كنت فى مبدأ الرسالة أعرض نفسى على القبائل فى كل موسم ولم يجبنى احد جوابا أقبح ولا أخبث من رد بنى حنيفة قال السيد علوى الحداد لما وصلت الطائف لزيارة حبر الامة عبد الله بن عباس رضى الله عنهما اجتمعت بالعلامة الشيخ طاهر سنبل الحنفى ابن العلامة الشيخ محمد سنبل الشافعى فاخبرنى أنه ألف كتابا فى الرد على هذه الطائفة سماه الانتصار للاولياء الابرار وقال لى لعل الله ينفع به من لم تدخل بدعة النجدى قلبه وأما من دخلت فى قلبه فلا يرجى فلاحه لحديث البخارى يمرقون من الدين ثم لا يعودون فيه وأما ما نقل عن بعض العلماء أنه استصوب من فعل النجدى جمع البدو على الصلاة وترك الفواحش الظاهرة وقطع الطريق والدعوة الى التوحيد فهو غلط حيث حسن للناس فعله ولم يطلع على ما ذكرناه من منكراته وتكفيره الامة من ستمائة سنة وحرق الكتب الكثيرة وقتله كثيرا من العلماء وخواص الناس وعوامهم واستباحة دمائهم وأموالهم واظهار التجسيم للبارى تبارك وتعالى وعقده الدروس لذلك وتنقيصه النبى صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والمرسلين والاولياء ونبش قبورهم وأمر فى الاحساء أن تجعل بعض قبور الاولياء محلا لقضاء الحاجة ومنع الناس من قراءة دلائل الخيرات ومن الرواتب والاذكار ومن قراءة

مولد النبي صلى الله عليه وسلم ومن الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في المنائر بعد الاذان وقتل من فعل ذلك وكان يعرض لبعض الغوغاء الطغام بدعواه النبوة ويفهمهم ذلك من فحوى كلامه ومنع الدعاء بعد الصلاة وكان يقسم الزكاة على هواه وكان يعتقد أن الاسلام منحصر فيه وفيمن تبعه وأن الخلق كلهم مشركون وكان يصرح في مجالسه وخطبه بتكفير المتوسل بالانبياء والملائكة والاولياء ويزعم أن من قال لاحد مولانا أو سيدنا فهو كافر ولا يلتفت الى قول الله تعالى في سيدنا يحيى عليه السلام وسيدا ولا الى قول النبي صلى الله عليه وسلم للانصار قوموا لسيدكم يعني سعد بن معاذ رضي الله عنه ويمنع من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم ويجعله كغيره من الاموات وينكر علم النحو واللغة والفقه والتدريس بهذه العلوم ويقول ان ذلك بدعة ثم قال السيد علوي الحداد في كتابه المتقدم ذكره والحاصل أن المحقق عندنا من أقواله وأفعاله ما يوجب خروجه عن القواعد الاسلامية لاستحلاله أمورا مجمعا على تحريمها معلومة من الدين بالضرورة بلا تأويل سائغ مع تنقيصه الانبياء والمرسلين والاولياء والصالحين وتنقيصهم تعمدا كفر باجماع الائمة الاربعة اهـ وتقدم أنه عاش من العمر ثنتين وتسعين سنة لان ولادته كانت سنة احدى عشر ومائة وألف وهلاكه سنة ألف ومائتين وستة وأرخ بعضهم وفاته بقوله بدا هلاك الخبيث ١٢٠٦ وخلف أولادا قاموا بالدعوة بعده عبد الله وحسن وحسين وعلي وكانوا يقال لهم أولاد الشيخ وكان عبد الله أكبرهم فقام بالدعوة بعد أبيه وخلف سليمان وعبد الرحمن وكان سليمان متعصبا أكثر من أبيه فقتله ابراهيم باشا سنة ألف ومائتين وثلاثة وثلاثين وقبض على عبد الرحمن وبعثه الى مصر فعاش مدة بمصر ثم مات بمصر وأما حسن بن محمد بن عبد الوهاب فخلف عبد الرحمن وولي قضاء مكة في بعض السنين التي كانوا يحكمون فيها مكة وعاش عبد الرحمن دهرا طويلا حتى قارب المائة ومات قريبا فخلف عبد اللطيف وأما حسين بن محمد بن عبد الوهاب فخلف أولادا كثيرين ولم يزل نسلهم باقيا الى الآن بالدرعية يعرفون باولاد الشيخ ونسأل الله أن يهديهم للصواب (لطيفة) كان رجل صالح من علماء البلدة التي تسمى بالزبير اسمه الشيخ عبد الجبار يصلي اماما في مسجد تلك البلدة فاتفق أن اثنين تجادلا في شأن هذه الطائفة بعد أن جاء ابراهيم باشا الى الدرعية ودمرها ودمر من فيها فقال أحد الرجلين المتجادلين لابد أن يرجع أمر هذا الدين كما كان وترجع هذه الدولة كما كانت وقال الآخر لا يرجع أمرهم أبدا كما كان ولا ما كانوا عليه من البدعة ثم اتفقا على أنهما يذهبان في غد ويصليان صلاة الصبح خلف الشيخ عبد الجبار وينظران ماذا يقرأ بعد الفاتحة في الركعة الاولى ويجعلان ذلك فالا يحكمان به فيما اختلفا فيه فذهبا وصليا خلفه فقرأ بعد الفاتحة في الركعة الاولى وحرام على قرية أهلكناها أنهم لا يرجعون فتعجبا من ذلك ورضيا بذلك الفال حكما والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

رسالة النصر فى ذكر وقت صلاة العصر
جمعها شيخ الاسلام ومرجع الخاص
والعام مولانا السيد أحمد بن
زينى دحلان حفظه
الله الرحمن
آمين

وسبب جمعها انه وقع التسليم فى العصر الاوّل والاذان فى العصر الثانى ٢٦
فى شهر ربيع الثانى ثم يرجع كما كان ١١ فى جمادى الاولى سنة ١٢٩٨



الحمد لله وحده وصلى وسلم على من لا نبي بعده ما قولكم دام فضلكم في الحاكم الشرعي المولى من طرف مولانا السلطان الاعظم لتنفيذ الاحكام الشرعية في بلد الله الحرام اذا امر باداء صلاة العصر في وقت العصر الثاني وهو مصير الظل مثليه ومنع من ادائها في وقت العصر الاول وهو مصير الظل مثله بعد ظل الاستواء والمراد انه منع من ادائها جماعة في المسجد الحرام وحكم بذلك هل يكون حكمه واجب الاتباع ولا يجوز مخالفته على قول الامام الهمام الشافعي ويرتفع الخلاف بحكم الحاكم الشرعي والحال ما ذكر افتونا ماجورين

اللهم اني اسألك هداية للصواب

اعلم رحمك الله ان ائمتنا الشافعية رحمهم الله ذكروا شروطا لحكم الحاكم الشرعي الذي لا يجوز نقضه ويرفع به الخلاف منها ان يبنى على دعوى وجواب فلو كان بغير سبق دعوى لم يكن حكما بل هو افتاء مجرد وهو لا يرفع الخلاف ومنها كما في شرح الروض لشيخ الاسلام زكريا الانصاري رحمه الله ان لا تظهر الاخبار والاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم في خلاف حكمه بحيث يبعد فيها التاويل ومسئلة صلاة العصر عند مصير الظل مثله قد كثرت فيها الاحاديث الصحيحة واعتمدها الائمة وتواتر العمل بها في الاعصار والامصار وقد ذكر ائمتنا كثيرا من تلك الاحاديث التي استدل بها القائلون بان وقت العصر عند مصير الظل مثله ولنذكر بعض ما ذكروه فمن ذلك حديث عائشة رضي الله عنها الذي رواه البخاري ومسلم وبقية اصحاب السنن وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس في حجرتها لم يظهر الفيء من حجرتها وهو مروي بروايات لا حاجة الى الاطالة بذكرها قال النووي في شرح مسلم ومعناها كلها التبكير بالعصر في اول وقتها وهو حين يصير ظل كل شيء مثله وكانت الحجرة ضيقة العرصة قصيرة الجدار بحيث يكون طول جدارها اقل من

مساحة العرصة بشئ يسير فاذا صار ظل الجدار مثله دخل وقت العصر وتكون الشمس بعد في أوائل العرصة لم يقع الفيء في الجدار الشرقي وكل الروايات محمولة على ما ذكرناه قال الزرقاني في شرح الموطأ وحديث عائشة رضي الله عنها يشعر بمواظبة النبي صلى الله عليه وسلم على صلاة العصر في أول الوقت وروى مسلم في صحيحه من رواية سليمان بن بريدة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية وروى مسلم أيضا عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي العصر والشمس مرتفعة حية فيذهب الذاهب الى العوالي فيأتي العوالي والشمس مرتفعة ورواه أيضا كثير من أصحاب السنن قال الزرقاني والعوالي مختلفة المسافة فاقربها الى المدينة ما كان على ميلين أو ثلاثة ومنها ما يكون على ثمانية أميال ومثل حديث أنس هذا مروي عند الطبراني من حديث جابر وعند الدارقطني من حديث محمد بن جارية وعند أبي يعلى من حديث البراء بن عازب وروى مسلم عن أنس رضي الله عنه قال صلى لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر فلما انصرف أتاه رجل من بني سلمة فقال يا رسول الله انا نريد ان ننحر جزورا لنا ونحب ان تحضرها قال نعم فانطلق وانطلقنا معه فوجدنا الجزور لم تنحر فنحرت ثم قطعت ثم طبخ منها ثم أكلنا قبل ان تغيب الشمس وفي رواية لمسلم أيضا عن رافع بن خديج رضي الله عنه قال كنا نصلي العصر مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم تنحر الجزور فتقسم عشر قسم ثم تطبخ فنأكل لحما نضيجا قبل ان تغيب الشمس وروى الامام مالك في الموطأ والبخاري في صحيحه حديث انكار أبي مسعود الانصاري على المغيرة بن شعبة في تأخيره صلاة العصر لما كان أميرا على الكوفة ورواه ابن خزيمة والطبراني وفيه فينصرف الرجل من الصلاة فيأتي ذا الحليفة قبل غروب الشمس وروى الامام مالك في الموطأ ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب الى عماله ان يصلوا العصر والشمس مرتفعة بيضاء نقية قدر ما يسير الراكب فرسخين أو ثلاثة قبل غروب الشمس قال النووي في شرح مسلم والمراد بهذه الاحاديث المبادرة بصلاة العصر أول وقتها لانه لا يمكن ان يذهب بعد صلاة العصر ميلين أو ثلاثة والشمس لم تتغير الا اذا صلى العصر حين كان ظل الشئ مثله ثم قال وفي هذه الاحاديث دليل لمذهب جمهور العلماء ان وقت العصر يدخل اذا صار ظل كل شئ مثله وقال الامام الترمذي في جامعه ان تعجيل صلاة العصر هو الذي اختاره أهل العلم من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم عمر بن الخطاب وعبد الله بن مسعود وعائشة وأنس رضي الله عنهم وغير واحد من التابعين اذا علمت ذلك تعلم ان الحكم بالمنع من صلاة العصر وقت مصير الظل مثله جماعة أو فرادى في المسجد الحرام أو غيره مخالف لهذه الاحاديث فلا يرتفع به الخلاف بل لا ينفذ لا شرعا وعمل الناس في الاعصار والامصار بدخول وقت العصر عند مصير الظل مثله فاذا لم يكن هو الراجح يكون عمل الناس في الاعصار والامصار جاريا على مرجوح مع توفر وجود العلماء في كل عصر وفي كل مصر وهذا لا يعقل وأيضا ان قاضي الشرع الشريف انما أقامه مولانا السلطان لتنفيذ الاحكام الشرعية لا لمثل الحكم في هذه القضية لا سيما وأهل الاستانة العلية التي هي

عمل الخلافة السنية يصلون في العصر الاول كبقية أمصار الاسلام فكيف يعقل ان مولانا السلطان يأذن للقاضي في انه يعمل أهل مكة مخالفين لاهل الاستانة العلية وبقية الممالك الاسلامية فان ذلك يؤدي الى الافتراق وعدم الاتحاد بخلاف ما اذا كان أهل الممالك الاسلامية على سنن وطريق واحد فان ذلك موجب للاتحاد واتفاق الكلمة وائتلاف القلوب والرفق بجميع المسلمين وأيضا مازالت الدولة العلية تراعي أهل المذاهب الاربعة في تأدية ديانتهم على مذاهبهم لاسيما في الحرمين الشريفين فكيف يليق أن يؤمروا الآن بالعمل بخلاف مذاهبهم وأيضا يلزم من الزامهم بالعمل بالعصر الثاني حصول محذور كبير وهو ان بعض الملحدة قد يتكلم ويشيع ان أهل مكة أفسدوا على المسلمين دينهم حيث أنهم أفسدوا صلاة العصر لبقية أهل الاسلام التي كانت تصلى قبل دخول وقت العصر الثاني وأيضا القول بالعصر الثاني وان كان ظاهر الرواية عن الامام الاعظم رضي الله عنه لكنه له قول آخر موافق للائمة الثلاثة وهو القول بالعصر الاول واختاره كثير من أصحابه الآخذين عنه ورجحه كثيرون منهم كما في الدر المختار قال وعليه عمل الناس وبه يفتى والذي حمل الناس في الاعصار والامصار على العمل بالعصر الاول أن أحاديثه كثيرة صحيحة وفي العمل به رفق بالناس وفي العصر الثاني اختلاف كثير بين العلماء في المذاهب فمن العلماء من يقول يكره التأخير اليه ومنهم من يقول يحرم التأخير اليه ومنهم من يقول يخرج به وقت العصر وقولهم ان ظاهر الرواية مرجح مقيد عندهم بما اذا لم يصحح مقابله وقد صحح القول بالعصر الاول كثيرون منهم وقالوا وبه يفتى ومقيد أيضا بما اذا لم يكن عمل الناس على خلافه وهنا عمل الناس على خلاف العصر الثاني وكذلك قولهم يقدم قوله على قول الصاحبين قيده أهل مذهبه بما اذا لم يكن عمل الناس على قولهما والا فيقدم قولهما على قوله كما قالوه في وقت العشاء ان قول الامام يدخل وقت العشاء بغيبة الشفق الابيض وله أدلة قوية في ذلك وقال الصاحبان يدخل وقت العشاء بغيبة الشفق الاحمر فقدموا قولهما على قوله وقالوا ان عمل الناس على قولهما وقالوا بمثل ذلك في المزارعة فانه لا يقول بها وقال بها الصاحبان فقدموا قولهما على قوله وعللوا ذلك بان عمل الناس عليه وقال كثير منهم بمثل ذلك في صلاة العصر واما ترجيح العلامة ابن نجيم للقول بالعصر الثاني فانه مخالف لعمل الناس وكلامه متناقض حيث اعترف بانه يقدم قولهما اذا كان عمل الناس عليه فكيف يرجح قول الامام وعمل الناس على خلافه وفي شرح العلامة العيني وهو من اكابر علماء الحنفية على صحيح البخاري اعتراض على النووي حيث قال في شرح مسلم وقال أبو حنيفة لا يدخل أي وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه فتعقبه العلامة العيني في شرحه المذكور بان الحنفية لم يقولوا بذلك وانما هو رواية أسد بن عمرو وحده عن أبي حنيفة وروى الحسن عنه ان أول وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثله وهو قول أبي يوسف ومحمد وزفر واختاره الطحاوي فهذا الكلام من الامام العيني أول ما يدل عليه انه يرجح القول بان وقت العصر اذا صار ظل كل شيء مثله وقد وقفت على سؤال وجواب لمولانا العالم الفاضل الشيخ محمد امين البالي الحنفي مفتي المدينة المنورة الآن على

سا كنها افضل الصلاة والسلام أفتى فيه بترجيح العمل بالعصر الاول ونصهما ماقولكم ساداتنا علماء الحنفية هل المعتمد المفتى به فى مذهب سيدنا الامام الاعظم هو رواية العصر الاول التى نحاها أصحابه الاربعة وعليها عمل جميع مراكز أهل الاسلام وهى الارفق بالعباد أو رواية العصر الثانى أوهما بمرتبة واحدة فى الاعتماد والصحة فى الفتوى والعمل المسئلة واقعة حال أفتونا مأجورين

(الجواب)

(باسم ممد الكون أستمد التوفيق والعون)

حيث الحال كذلك فرواية العصر الثانى قول الامام وهو الصحيح والمختار وظاهر الرواية ورواية العصر الاول قول الصاحبين ورواية عن الامام وهو قول زفر والائمة الثلاثة وبه يفتى وهو الاظهر وبه نأخذ وعليه العمل واستظهر صاحب رد المحتار أن الكلمتين الاخيرتين مساويتان للفظ الفتوى وأنت خبير بان لفظ الفتوى مرجح على غيره من ألفاظ

وتعالى أعلم

غفر الفقير محمد ... ...
مفتى المدينة المنورة حالا
عفى الله تعالى
عنه

وها أنا أنقل اليك ما اطلعت عليه فى كتب ساداتنا الحنفية مما يتعلق بهذه المسئلة وان كان ذلك فضولا منى حملنى عليه الرغبة فى زوال الاشتباه ثم يعرض ذلك على مولانا شيخ الاسلام وعلى بقية علماء أهل المشرق والمغرب من السادة الحنفية وغيرهم ليميزوا الخطا من الصواب ويحصل بذلك ان شاء الله تعالى اتحاد أهل الاسلام على طريق واحد وتتفق كلمتهم وتأتلف قلوبهم ولا ينسب خطا فى العمل للسابقين منهم واللاحقين قال فى تنوير الابصار وشرحه الدر المختار ووقت الظهر من زواله أى ميل ذكاء عن كبد السماء الى بلوغ الظل مثليه وعنه مثله وهو قولهما وزفر والائمة الثلاثة قال الامام الطحاوى وبه نأخذ وفى غرر الاذكار وهو المأخوذ به وفى البرهان وهو الاظهر لبيان جبريل وهو نص فى الباب وفى الفيض وعليه عمل الناس اليوم وبه يفتى اه لكن قال محشيه العلامة ابن عابدين رحمه الله عند قوله وهو نص مانصه فيه ان الادلة تكافأت ولم يظهر ضعف دليل الامام بل أدلته قوية أيضا كما يعلم من مراجعة المطولات وشرح المنية وقد قال فى البحر لا يعدل عن قول الامام الى قولهما أو قول أحدهما الا لضرورة من ضعف دليل أو تعامل بخلافه كالمزارعة وان صرح المشايخ بان الفتوى على قولهما كما هنا اه وأقر العلامة المذكور كلام صاحب البحر هنا كما ترى وناقشه فى كتاب القضاء من الحاشية المذكورة بما نصه وفى فتاوى ابن الشلبى لا يعدل عن قول الامام الا اذا صرح أحد من المشايخ بان الفتوى على قول غيره وبهذا سقط مابحثه فى البحر من ان علينا الافتاء بقول

الامام وان أفتى المشايخ بخلافه وقد اعترضه محشيه الخير الرملي بما معناه ان المفتي حقيقة هو المجتهد وأما غيره فناقل لقول المجتهد فكيف يجب علينا الافتاء بقول الامام وان أفتى المشايخ بخلافه ونحن انما نحكي فتواهم لاغير اهـ أقول وحيث كان بحث صاحب البحر ساقطا فلا ينبغي التشبث به عند الفتوى بل ينبغي النظر في ألفاظ الترجيح لكل من القولين فاصرح المشايخ بان الفتوى عليه لا يعدل عنه الى غيره وقد صرح صاحب الفيض بقوله وعليه عمل الناس اليوم وبه يفتى وصرح الطحاوي بقوله وبه نأخذ وصاحب غرر الاذكار بقوله وهو المأخوذ به وصاحب البرهان بقوله وهو الاظهر قال العلامة ابن عابدين طاب ثراه عند قول صاحب الدر المختار وقال شيخنا الرملي في فتاويه وبعض الالفاظ آكد من بعض فلفظ الفتوى آكد من لفظ الصحيح والاصح والاشبه وغيرها ولفظ وبه يفتى آكد من الفتوى عليه ما نصه قوله فلفظ الفتوى أي اللفظ الذي فيه حروف الفتوى الاصلية باى صيغة عبر بها آكد من لفظ الصحيح الى آخره لان مقابل الصحيح والاصح ونحوه قد يكون هو المفتى به لكونه هو الاحوط أو الارفق بالناس او الموافق لتعاملهم وغير ذلك مما يراه المرجحون في المذهب داعيا الى الافتاء به فاذا صرحوا بلفظ الفتوى في قول علم انه المأخوذ به ويظهر لي ان لفظ وبه نأخذ وعليه العمل مساو للفظ الفتوى وكذا بالاولى لفظ وعليه عمل الامة لانه يفيد الاجماع قوله وغيرها كالاحوط والاظهر وفي الضياء المعنوي في مستحبات الصلاة لفظة الفتوى آكد وأبلغ من لفظ المختار اهـ كلامه اذا علمت هذا ظهر لك ان ألفاظ الترجيح لقول الامام على ما ذكر في حاشية ابن عابدين كلها دون الالفاظ التي تقدم ذكرها وهذا نص عبارة الحاشية المذكورة التي كتبها على قول الامام قوله الى بلوغ الظل مثليه هذا ظاهر الرواية عن الامام نهاية وهو الصحيح بدائع ومحيط وينابيع وهو المختار غياثية واختاره الامام المحبوبي وعول عليه النسفي وصدر الشريعة تصحيح قاسم واختاره أصحاب المتون وارتضاه الشارحون فقول الطحاوي وبقولهما نأخذ لا يدل على أنه المذهب وما في الفيض من أنه يفتى بقولهما في العصر والعشاء مسلم في العشاء فقط على ما فيه وتمامه في البحر اهـ ولا تنس ما تقدم من ان اللفظ الذي فيه حروف الفتوى باى صيغة عبر بها آكد من الصحيح ولفظة المختار وغيرها وان لفظ وبه نأخذ مساو للفظ الفتوى وأما قوله وهذا ظاهر الرواية المقتضى عدم العدول عنه الى غيره فهو مقيد بما اذا لم يصحح مقابله كما في رد المحتار كيف وقد صرح العلماء بانه الذي يفتى به هذا وقد قال في الدر المختار في وقف البحر متى كان في المسئلة قولان مصححان جاز الافتاء والقضاء باحدهما قال محشيه ابن عابدين رحمه الله قوله وفي وقف البحر هذا محمول على ما اذا لم يكن لفظ التصحيح في أحدهما آكد من الآخر كما أفاده الحلبي اى فلا يخير بل يتبع الآكد اهـ أقول فتحصل من هذا كله ان لفظ التصحيح لقولهما آكد منها لقول الامام فليكن قولهما المتبع في الافتاء لاسيما والتعامل عليه في اكثر بلاد المسلمين كما هو عليه في انتهاء وقت المغرب بغروب الشفق وهو الحمرة دون البياض الذي هو قول الامام قال في رد المحتار قال في الاختيار الشفق البياض وهو مذهب

الصديق ومعاذ بن جبل وعائشة رضي الله عنهم أجمعين ورواه عبد الرزاق عن أبي هريرة وعن عمر بن عبد العزيز ولم يرو البيهقي الشفق الاحمر الا عن ابن عمر رضي الله عنهما وتمامه فيه واذا تعارض الاخبار والآثار فلا يخرج وقت المغرب بالشك كما في الهداية وغيرها قال العلامة قاسم فثبت ان قول الامام هو الاصح ومشى عليه في البحر مؤيدا له بما قدمناه عنه من أنه لا يعدل عن قول الامام الا لضرورة من ضعف دليل أو تعامل بخلافه كالمزارعة لكن تعامل الناس اليوم في عامة البلاد على قولهما وقد أيده في النهر تبعا للنقاية والوقاية والدرر والاصلاح ودرر البحار والامداد والمواهب وشرحه البرهان وغيرهم مصرحين بان عليه الفتوى وفي السراج قولهما أوسع وقوله أحوط اهـ أقول فكما عدل عن قول الامام رحمه الله في الفتوى في العشاء مع انه أحوط الى قولهما للتعامل الناس عليه فكذا ما نحن بصدده وهو العصر ويؤيده ما تقدم نقله عن الدر المختار وما نقل عن العلامة نوح من قوله لا يؤخذ بكل ما قال في الفيض وبه يفتى لعله محمول على ما اذا لم ينقل عن غيره ما يؤيده لما علمت من موافقة غيره له في التصريح بالفتوى على قولهما في وقت العشاء وبما هو مساو للفظ الفتوى في وقت العصر كما تقدم ذكره على ان ما قاله العلامة المذكور يحتمل أنه مبني على ما بحثه في البحر وقد علمت سقوطه ومتى كان كلام العلامة نوح محتملا لما ذكرناه سقط الاستدلال به ثم لا يخفى ان العلامة زين بن نجيم صاحب البحر معترف في بحره بان المشايخ صرحوا بان الفتوى على قولهما في وقت العصر حيث قال لا يعدل عن قول الامام الى قولهما أو قول أحدهما الا لضرورة من ضعف دليل أو تعامل بخلافه كالمزارعة وان صرح المشايخ بان الفتوى على قولهما كما هنا اهـ فما نقل عنه من قوله في رسالته رفع الغشاء ما نصه وأما ما نقله بعض حنفية زماننا من ان الفتوى على قولهما فعلى تقدير وجوده فهو في كتاب غير مشهور وغير المشهور لا يجوز الافتاء بما فيه الى آخر ما نقل عنه مناف لما اعترف به هو نفسه في بحره بقوله وان صرح المشايخ بان الفتوى على قولهما كما هنا على ان كلام العلامة علاء الدين الحصكفي في ديباجة كتابه الدر المختار يفيد ان الفيض كتاب مشهور في المذهب حيث قال وما مولى من الناظر فيه ان ينظر بعين الرضا والاستبصار وان يتلافى تلافه بقدر الامكان الى ان قال لكن يا أخي بعد الوقوف على حقيقة الحال والاطلاع على ما حرره المتأخرون كصاحب البحر والنهر والفيض الى آخره فتبين من هذا ان الفيض من الكتب المحررة المشهورة وان معتمد صاحب البحر في هذه المسئلة بحثه المتقدم ذكره وقد قدم ما فيه وعلمت سقوطه ثم اعلم أن الفروع التي عدل في الافتاء بها عن قول الامام الى قولهما وان كانت يسيرة كما نصوا عليه فاي مانع من دخول مسئلتنا فيها كما تقدم نقله عن الدر المختار لا بل هي كثيرة في حد ذاتها يسيرة بالنسبة الى غيرها والافتاء بقولهما افتاء بقوله قال في تنقيح الحامدية في بحث الحكم الملفق ما نصه فان أقوال أبي يوسف ومحمد وغيرهما مبنية على قواعد أبي حنيفة أو هي أقوال مروية عنه وانما نسبت اليهم لا اليه لاستنباطهم لها من قواعده أو لاختيارهم اياها كما أوضحت ذلك في صدر حاشيتي على الدر المختار الى ان قال ثم رأيت في فتاوى العلامة أمين الدين عبد العال

مانصه ومتى أخذ المفتي بقول أحد من أصحاب أبي حنيفة يعلم قطعا ان القول الذي أخذ به هو قول أبي حنيفة فانه روى عن جميع أصحاب أبي حنيفة الكبار كأبي يوسف ومحمد وزفر والحسن انهم قالوا ما قلنا في مسئلة قولا الا هو روايتنا عن أبي حنيفة رضي الله عنه واقسموا عليه أيمانا غلاظا فان كان الامر كذلك والحالة هذه لم يتحقق بحمد الله تعالى في الفقه جواب ولا مذهب الا له كيف ما كان وما نسب لغيره الا مجازا وهو كقول القائل قولي قوله ومذهبي مذهبه اه

وفي المواهب اللطيفة شرح مسند الامام أبي حنيفة رضي الله عنه للشيخ عابد السندي مانصه وقد ألف الشيخ ابن نجيم صاحب البحر الرائق رسالة لتأييد مذهب الامام في هذه المسئلة واستدل على مطلوبه بادلة متعددة وأجاب عنها الشيخ أبو الحسن السندي في حاشيته فتح القدير لابن الهمام لكن المرايت رجوع الامام الى قول الجمهور ما وسعني ذكر شيء من الادلة والجواب عنها رومًا للاختصار مع أنه روى في المسئلة المذكورة عن الامام روايات متعددة فمنها رواية صيرورة الظل مثليه ومنها رواية المثل الى ان قال وذكر في خزانة الروايات ناقلا عن ملتقى البحار أن أبا حنيفة رحمه الله قد رجع في خروج وقت الظهر ودخول وقت العصر الى قولهما وممن نقل أيضا رجوع الامام الى قول صاحبيه صاحب الفتاوى الشافي وصاحب كتاب الانيس وصاحب الجوهر المنير شرح تنوير الابصار وذكره أيضا في زيادات الهندواني على مستدرك الشيباني في باب ما يحل أكله وما لا يحل وقال قد صح رجوع أبي حنيفة عن قوله لا يحل أكل لحم الخيل وخروج وقت الظهر ودخول وقت العصر وعن اشياء عددها وممن نقل الرجوع أيضا صاحب الصراط القويم واذا كان هذا القدر مقررا في رجوع الامام وانضم الى ذلك قول أهل المذهب اذا كان الامام في جانب وصاحباه في جانب فالمفتي بالخيار ان شاء أفتى بقول الصاحبين كان الرجوع الى قول الجمهور واجبا وأما قول صاحب البحر لا نفتي ولا نعمل الا بقول الامام الاعظم وان أفتى المفتون بخلافه فذلك محله فيما لم تختلف الرواية في تلك المسئلة عن الامام ولم ينقل عنه الرجوع والا فتي اختلفت الروايات عنه وكانت احداهما مما يتمسك به صاحباه ويروياه عن الامام فمن أفتى بقولهما فاغما أفتى بقول الامام لانهما انما يرويان من قول الامام لا برأي لهما مجرد عن قول الامام فتنبه اه والحاصل أنه على تقدير عدم رجوع الامام الأعظم رضي الله عنه عن القول بالعصر الثاني فالرواية الاخرى عنه بالعصر الاول لها مرجحات كثيرة لاسيما وقد أخذ بها اكثر أصحابه الآخذين عنه بلا واسطة كأبي يوسف ومحمد وزفر والحسن بن زياد فهم أعرف الناس باقواله من غيرهم فترجيحهم يقدم على ترجيح غيرهم لاسيما وذلك هو الذي اختاره جماهير علماء المسلمين وهو الارفق بالمؤمنين وعليه عمل اكثر أمصار الاسلام على ممر الليالي والأيام ومن جملتهم أهل البلد الامين فان عملهم عليه فيما مضى من السنين فاذا خالفوا الآن ذلك العمل ومنعوا من الصلاة في العصر الاول وألزموا الناس بالاذان والصلاة في العصر الثاني كان ذلك مناقضا لما كانوا عليه ولما عليه اكثر أهل الاسلام فيوجب ذلك أن عملهم الاول مع عمل اكثر أهل الاسلام

باطل

باطل أو جار على مرجوح مع وجود العلماء في كل عصر ومصر وذلك لا يقول به عاقل فضلا عن فاضل وأيضا اذا خالف عمل أهل البلد الحرام عمل أكثر أهل الامصار كان ذلك سببا للافتراق وعدم الاتحاد ولا شك أن بقاءهم على ما كانوا عليه هو الموجب لاتحاد الكلمة وائتلاف القلوب بل انتقالهم للعمل بالعصر الثاني موجب لافتراق أهل البلد الحرام بقطع النظر عن غيرها من البلدان لانه اجتمع في البلد الحرام أهل المذاهب الاربعة وفي العصر الثاني اختلاف كثير في المذاهب فمن العلماء من يقول بخروج الوقت بمصير الظل مثليه ومنهم من يقول بحرم التاخير اليه ومنهم من يقول بكره فاذا التزموا تاخير الآذان والصلاة في المسجد الحرام الى العصر الثاني اقتضى ذلك ان كثيرا من الناس المقيمين في البلد الحرام يصلون في العصر الاول فرادى أو جماعات متفرقة بعد ان كانوا يصلون مع الامام الاول في جمع عظيم فان منعوا من الصلاة جماعة في العصر الاول كان منعا غير جائز ويكون سببا لاضطراب كثير وأيضا ان الدولة العلية أدام الله ظلها على البرية أقامت أئمة من أهل المذاهب الاربعة وجعلت لهم وظائف ومرتبات ومن المعلوم بالضرورة ان ذلك اذن لهم في الاذان والصلاة على مذاهبهم كل منهم يكون على مذهبه لا على مذهب غيره كما كان عملهم جاريا قبل الآن فكيف يمنعون الآن من العمل على مقتضى مذاهبهم في الاذان والصلاة فاذا كانوا باقين على ما كانوا عليه قبل الآن تزول هذه المحذورات ويصلون في جمع عظيم مع الامام الاول كما كانوا قبل الآن ويكون عملهم موافقا لعمل أكثر أهل الاسلام ويكون ذلك من أسباب الاتفاق والائتلاف وعدم الافتراق ولا شك أن ذلك هو الاصلح للاسلام والمسلمين ولو لم يكن من المرجحات للعمل بالعصر الاول الا هذا لكان كافيا من غير احتياج الى مرجح آخر كيف وقد تقدم كثير من المرجحات فالواجب على من يتعاطى الفتوى النظر الى كثرة المرجحات مع مراعاة ما هو الاصلح للاسلام والمسلمين فانه من أعظم المرجحات وليحذر من الفتوى بما يوجب التفرق وعدم اتفاق الكلمة مع وجود قول صحيح يوجب الاتحاد والاتفاق فقد اتضح وظهر الجواب عن سؤال السائل وأنه لا يجوز منع من أراد الاذان والصلاة في العصر الاول ولا يجوز أيضا أن يجعل بدل الاذان الصلاة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم على المنائر لان الشارع جعل للاذان ألفاظا مخصوصة لا يجوز ابدالها بغيرها فمن أفتى بجواز ذلك فعليه بيان النص والا فقد أخطا في فتواه هذا ما ظهر في هذه القضية والعلم أمانة في أعناق العلماء وليعرض ذلك على العلماء من أهل الحرمين وغيرهم ليميزوا الخطا من الصواب وفوق كل ذي علم عليم والله سبحانه وتعالى أعلم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(يقول المتوسل بالنبي العربي أحمد بن مصطفى المدعو بالمكتبي)

بحمد الله تم طبع كتاب الدرر السنيه في الرد على الوهابيه وكتاب النصر في ذكر وقت صلاة العصر تاليف الامام الهمام مفتي الخاص والعام وشيخ الاسلام بالمسجد الحرام السيد أحمد بن زيني دحلان حفظه الرب المنان على ذمة المتوسلين بالنبي المختار حضرة الشيخ عبد الغني وأخيه الشيخ عبد الغفار وذلك بالمطبعة البهيه بالكحكيين ادارة محمد أفندي مصطفى وشريكه كان الله للجميع عونا ومسعفا في شهر رجب من سنة ١٢٩٩ من هجرة سيد المرسلين صلى الله وسلم عليه وعلى آله وصحبه أجمعين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

تم